مملكة البحرين

الاستعراض الدوري الشامل

التقرير الفصلي

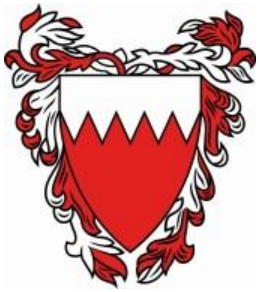

سبتمبر ٢٠١٤م

مقدمة

١ - تولي الحكومة البحرينية أولوية كبيرة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى المحلي، ونظرًا لأن البحرين تتميز بأنها أولى الدول التي تمت عملية الاستعراض لها في عام ٢٠٠٨م فإنها تُثمن بشدة الاستعراض الدوري الشامل باعتباره إحدى الآليات الهامة التي تسهم في تحقيقها لهذه الأولوية الوطنية، وتوفر سياسة البحرين دعمًا كاملًا لعمل مجلس حقوق الإنسان.

٢ - في نهاية عملية الاستعراض الدوري الشامل الثانية الخاصة بالبحرين التي أجريت في شهر سبتمبر ٢٠١٢، قبلت البحرين نحو ٩٠% من جميع التوصيات المقدمة إليها. [١] وفيما يتعلق بدعم البحرين للتوصيات:

- "قيام الدولة بدعم توصية معينة يعني أن الدولة قد قامت بتنفيذها بالفعل أو أنها قيد التنفيذ في الوقت الحاليّ، وتتطلب بعض التوصيات اتخاذ إجراءات من جانب السلطة التشريعية، وهي العملية التي قد تشجعها السلطة التنفيذية ولكنها لا تخضع لسيطرتها." [٢]
- "الدعم الجزئي لتوصية معينة يعني أننا ندعم جزءا منها ونتحفظ على الجزء الآخر، وهو ما قد يتعارض مع تطبيق الشريعة الإسلامية، ويتطلب ذلك تعديل في الدستور والتشريعات الوطنية أو قد يتطلب ذلك مزيدًا من الدراسة." [٣]

٣ - وقد أعلنت البحرين في مداخلتها المقدمة أمام مجلس حقوق الإنسان[٤] عن نيتها تقديم تقرير مؤقت طوعي قبل الاستعراض الدوري الشامل التالية الخاصة بها بشأن تنفيذ التوصيات المدعومة والتعهدات المقدمة، وتماشيا مع الأهمية الكبيرة التي أولتها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى الوطني والتقدير الكبير التي توليه الاستعراض الدوري الشامل ومجلس حقوق الإنسان، يسر مملكة البحرين أن تقدم في هذا المستند التقرير الفصلي الخاص بها.

٤ - تم إعداد هذا التقرير بعد مشاورات مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني.

٥ - ترى البحرين أن التزامها بالاستعراض الدوري الشامل الخاصة بها هي عملية مستمرة ، ويغطي هذا التقرير الفترة من ٢٠١٢م حتى ٢٠١٤م وذلك منذ اعتماد التقرير الوطني الثاني للبحرين،[٥] ونظرا لكون هذا التقرير فصلياً، فإنه يقدم لمحة سريعة عن الوضع الحالي فيما يتعلق بالتوصيات والتعهدات، وليس الغرض من هذا التقرير أن يكون مستندا شاملا، حيث سيتم تقديم تقرير وطني نهائي وفقا للفقرة ٥ من الملحق المرفق بقرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢١/١٦.

٦ - يقدم الملحق الوارد أدناه تحديثا للتقدم الذي أحرزته مملكة البحرين في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل منذ عام ٢٠١٢، لسهولة الرجوع، تم أيضا تضمين ردود البحرين منذ سبتمبر ٢٠١٢، ولتجنب تكرار نفس المعلومات، تم أيضا تضمين إشارات إلى تقارير بحرينية أخرى متى مادعت الحاجة.

٧ - تتمثل التقارير البحرينية الرئيسية الأخرى التي تم الاستشهاد بها في هذا التقرير الفصلي فيما يلي:

---

[١] A/HRC/21/6/Add. I/Rev. I (١٢ أكتوبر ٢٠١٢)، من إجمالي ١٧٦ توصية، قامت البحرين بدعم ١٤٥ توصية ودعمت جزئيا نحو ١٣ توصية ولم تدعم نحو ١٨ توصية (للأسباب الواردة في الفقرات ٤ و١٩ و٢٥ و٣٠-٣١) وبالإضافة إلى ذلك قدمت البحرين ثلاث تعهدات تطوعية.

[٢] A/HRC/21/6/Add. I/Rev. I الفقرة ٢ (١٢ أكتوبر ٢٠١٢).

[٣] A/HRC/21/6/Add. I/Rev. I الفقرة ٣ (١٢ أكتوبر ٢٠١٢).

[٤] A/HRC/21/22 الفقرات من ٢٥٣ حتى ٢٦٦ (٢٦ أغسطس ٢٠١٣، نسخة أولية غير منقحة).

[٥] A/HRC/WG.6/13/BHR/I (٣٠ مارس ٢٠١٢، والذي أُعيد إصدارة لأسباب فنية في ٣٠ أبريل ٢٠١٢). وذلك قبل الفترات المشار إليها في هذا التقرير الأولي إذا كان السياق يتطلب ذلك.

- تجاوز ٢٠١١: تقرير يعرض بصورة مفصلة تنفيذ البحرين لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق الذي أصدرتها وحدة المتابعة باللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، بتاريخ فبراير ٢٠١٤، يمكن الرجوع إلى التقريرعلى الرابط التالي: http://www.bna.bh/pdr/BICI Implementation report ENGLISH.pdf.
- ردود البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل بالمراجعة الدورية الثالثة، المستند: CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣، ويتوفر هذا المستند على الرابط التالي: http.7/tbinternet.ohchr.org/ layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symb olno=CEDAW%2FC%2FBHR%2FQ%2F3%2FAdd. I&Lang=en.
- تقرير الأمانة العامة للتظلمات المستقلة التابعة لوزارة الداخلية: التقرير السنوي ٢٠١٣-٢٠١٤؛ وهو تقرير بشأن زيارة مركز الإصلاح والتأهيل (سجن جو)؛ ومعايير زيارة السجون وأماكن الحجز. وتتوفر هذه التقاريرعلى الرابط التالي: http://ombudsman.bh/en/periodic-public-reports/.

٨ - يتم الاستشهاد بتقارير إضافية يشار إليها في الأجزاء المناسبة من التقرير.

٩ - لم يتغير الموقف البحريني في بعض الحالات منذ سبتمبر ٢٠١٢ فيما يتعلق بالتوصيات التي تم تنفيذها بالفعل أو تم وضعها قيد التنفيذ في تلك المرحلة، ولكن يتم توفير المزيد من المعلومات متى ما توفرت من أجل إكمال أو تحديث أو توضيح ما تم ذكره آنفا.

١٠ - نأمل في أن يحتوي هذا التقرير الفصلي على معلومات وافية لتوضيح موقف البحرين بشأن تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل.

الرقم المرجعي	التوصية	موقف مملكة البحرين (سبتمبر ٢٠١٢)	التحديث (سبتمبر ٢٠١٤)
١١٥-١	المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب (جمهورية التشيك)	لا تحظى هذه التوصية بدعم من مملكة البحرين. لقد انضمت البحرين إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وهو أمر مهم وأساسي، كما أن هناك ضمانات محلية في النظام القضائي البحريني المستقل يجعل بإمكان أي فرد تقديم شكاوى للنيابة العامة (وحدة التحقيقات الخاصة)، وفي الوقت ذاته يُعد تحسين المؤسسات الحالية عملية داخلية مستمرة في المملكة.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. وفي هذه المرحلة، تعهدت البحرين بدراسة مسألة المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب. يُرجى مراجعة الرد على التوصية ١١٥-٢ أدناه.
١١٥-٢	دراسة المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب (البرازيل)	تحظى هذه التوصية بدعم من البحرين.	تواصل الإدارات الحكومية المعنية النظر في هذه المسألة. وحتى يتسنى للبحرين إنشاء مؤسسات وطنية وبناء قدرات وطنية تتوافق مع معايير البروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب، فقد قامت بالتشاور مع مجموعة كبيرة من الخبراء الدوليين مثل مفتشية المملكة المتحدة للسجون وجمعية الوقاية من التعذيب. وفي سبتمبر ٢٠١٣، راجع المرسوم الملكي رقم ٦١ لعام ٢٠١٣، تم إنشاء لجنة مستقلة ومحايدة لحقوق السجناء والمعتقلين المستقلة والمحايدة، وقد رحب بهذا الإجراء العديد من الجهات الفاعلة الدولية والتي من بينها رابطة العمل من أجل منع التعذيب وحكومة المملكة

			المتحدة. وبالإضافة إلى لجنة حقوق السجناء والمعتقلين، تراقب الهيئات المستقلة التالية (كانت تراقب في الفترة من ٢٠١٣/٢٠١٤) أماكن الاحتجاز من أجل منع التعذيب وسوء المعاملة من قبل السلطات المعنية بأماكن الاحتجاز تجريها هذه الهيئات بدون إشعار مسبق: (١) القضاء والنيابة العامة؛ و(٢) اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ و(٣) الأمانة العامة للتظلمات بوزارة الداخلية؛ و(٤) المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان؛ و(٥) منظمات غير حكومية دولية. ويتضمن تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ مزيداً من المعلومات (الصفحات ٣٤ – ٣٥).
١١٥-٣	التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقوبة والبروتوكولين الاختياريين الأول والثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم، فيما يتعلق باتفاقية الاختفاء القسري. بالإضافة إلى عمل السلطة التنفيذية بموجب المادة ٣٧ من الدستور، تتطلب المعاهدات التي تؤثر على الحقوق العامة والخاصة للمواطنين أو التي يترتب عليها تعديل القوانين الحالية اعتماد قانوني أيضا، ولا يزال العمل جاريا من أجل الانضمام إلى اتفاقية الاختفاء القسري. وعلى الرغم من أن المعاهدة لم يتم تطبيقها بعد إلا أن لجنة تقصى الحقائق قد قامت بالتحقق من الادعاءات المتعلقة بالاختفاء القسري في عام ٢٠١١ (بما في ذلك الفترة الخاصة بحالة السلامة الوطنية) في ضوء المعايير الخاصة بها، وقد أسفرت عملية التحقق هذه عن رفض جميع الادعاءات ولم تثبت أي حالات اختفاء قسري (تقرير لجنة تقصي الحقائق–فقرة ١٣٠٤). وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا يوجد أي تغيير في الوضع، حيث توجد ضمانات كافية لفرض وتنفيذ عقوبة الإعدام في القانون البحريني، حيث تُفرض هذه العقوبة على عدد صغير ومحدود من الجرائم الجنائية،

			كما أنها ليست عقوبة إلزامية لأي جريمة، وينص قانون العقوبات على إمكانية تخفيف عقوبة الإعدام إلى الحكم بالسجن المؤبد أو السجن لفترة معينة إذا ارتُكبت الجريمة في ظروف تستحق تخفيف العقوبة ومن بين هذه الظروف: • إذا كان سن مرتكب الجريمة أقل من ١٨ عاما وقت ارتكاب الجريمة، • يُؤجل تنفيذ حكم الإعدام على المرأة الحامل حتى مرور ٣ أشهر بعد الولادة. • إذا كان مرتكب الجريمة لديه خلل عقلي في وقت ارتكاب الجريمة يتم إرساله إلى مصحة للأمراض العقلية للتحقق من قواه العقلية. جدير بالذكر أن المحاكم تمارس سلطة تقديرية مستقلة في هذا الشأن، فمنذ سبعينيات القرن الماضي حصل ١٠ أشخاص على أحكام بالإعدام جميعهم أدينوا بارتكاب جريمة القتل، وقد تم إصدار ٤ أحكام بالإعدام في أبريل من عام ٢٠١١ ضد أشخاص تم اتهامهم بقتل رجال شرطة، وقد ألغت محكمة النقض بعد ذلك جميع أحكام الإعدام هذه، وفي الفترة من عام ٢٠١١ حتى عام ٢٠١٤، كما لم يتم تنفيذ أي عقوبات بالإعدام في الفترة من عام ٢٠١١ حتى عام ٢٠١٤.
١١٥-٤	الانضمام للبروتوكول الاختياري الأول لاتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول	لا تحظى هذه التوصية بدعم من مملكة البحرين. فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الردود بشأن التوصيات ١١٥-١	لا تحظى هذه التوصية بدعم من مملكة البحرين. فيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الردود بشأن التوصيات ١١٥-١ و١١٥-٢، وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الأول لاتفاقية مناهضة التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٣، وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية مناهضة التعذيب، يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٥، وفيما

	الاختياري لاتفاقية التعذيب والتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (استونيا)	و١١٥-٢، وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الأول لاتفاقية مناهضة التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٣، وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية مناهضة التعذيب، يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٥، وفيما يتعلق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-١١.	يتعلق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-١١.
١١٥-٥	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية مناهضة التعذيب للقضاء على عقوبة الإعدام (أوروغواي)	تحظى هذه التوصية بدعم من البحرين جزئيا. تقبل البحرين الجزء الأول من التوصية وتعمل حاليا على استكمال عملية الانضمام للاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري. بينما يتعارض الجزء الثاني من التوصية مع الدستور والقانون الجنائي الذي ينص على تطبيق عقوبة الإعدام مع بعض الضمانات المناسبة التي تضمن تطبيق	لا تزال هذه التوصية تحظى بدعم من البحرين فيما يتعلق بالاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري. يُرجى مراجعة الرد على التوصية ١١٥-٣.

		هذه العقوبة على الجرائم الخطيرة فقط، كما أن البحرين تمتثل لاتفاقية مناهضة التعذيب في هذا الشأن.	
١١٥-٦	مواصلة تكثيف الجهود للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣.
١١٥-٧	سحب التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتصديق على البروتوكول الاختياري الخاص بها (أوروغواي)	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي. تقوم الإدارات الحكومية المعنية حاليا باستعراض إمكانية سحب بعض التحفظات المتعلقة بهذه الاتفاقية أو تعديل بعض أحكامها دون المساس بالدستور. يجري حاليا إعادة النظر في التحفظ الخاص بالمادة ٢ حيث إنه يتعلق بوضع المرأة في الأسرة، وكذلك الحال بالنسبة للتحفظ المتعلق بالفقرة ٢ من الاتفاقية المتعلق بالجنسية، ويجري حاليا مناقشة تعديل مقترح على قانون الجنسية مع الإدارات المختصة وينص هذا التعديل	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم جزئيا. لا تؤثر تحفظات البحرين على مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية على جوهر مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة الذي ينص عليه الدستور والقوانين الوطنية البحرينية، وتقتصر هذه التحفظات على المسائل التي تؤثر على الأحوال الشخصية والأسرة. تحتوي ردود البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على التحديثات (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.I، ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ٤-٥). في ١٢ يناير ٢٠١٤، أرسلت الحكومة للبرلمان مسودة قانون بهدف تعديل قانون الجنسية لعام ١٩٦٣، ينص على السماح للأطفال من أمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين بالحصول على الجنسية البحرينية، وفي ١٩ يناير ٢٠١٤، قرر مجلس الوزراء إعادة صياغة ورفع بعض التحفظات إلى الحد الذي يتوافق مع الشريعة الإسلامية، وبالتالي سيتم الاحتفاظ بالتحفظات على المواد ٢ و٩(٢) و١٥(٤) و١٦ لحين اكتمال التدابير التشريعية والدستورية اللازمة.

		على السماح لأطفال النساء البحرينيات المتزوجات من غير بحرينيين بالحصول على الجنسية البحرينية. وتعمل الإدارات المعنية بالتعاون مع السلطة التشريعية لتسريع النظر في مشروع تعديل قانون الجنسية، وفيما يتعلق بالفقرة ٤ من المادة ١٥ من الاتفاقية، يُلاحظ أن الدستور يمنح المرأة حقوقاً متساوية لحرية التنقل بدون قيود، ولا يجوز للزوج حجز مستندات السفر الخاصة بالزوجة لمنعها من حرية التنقل والسفر، لذا فإن تحفظ المملكة يقتصر عملياً على مسكن الزوجية الذي يستوفي جميع الشروط التي يتطلبها القانون والشريعة الإسلامية لضمان حرية المرأة وكرامتها واستقلاليتها.	وفي مارس ٢٠١٤، رحبت لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "برغبة البحرين في إعادة النظر في بعض تحفظاتها على الاتفاقية بغرض سحبها أو تعديل محتواها كما رحبت بإحالة مشروع قانون بشأن هذه المسألة إلى البرلمان." (CEDAW/C/BHR/CO/3، ١٠ مارس ٢٠١٤، ٤(٧)).
١١٥-٨	سحب التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي.	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧.
١١٥-٩	سحب التحفظات على اتفاقية	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي.	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي.

	القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتحفظات الأخرى والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمستندات الأساسية الأخرى المتبقية المتعلقة بحقوق الإنسان (سلوفينيا)		يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧.
١١٥-١٠	سحب تحفظات البحرين المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في أقرب وقت ممكن (كوريا الجنوبية)	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي.	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧.
١١٥-١١	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك اتفاقيتها بشأن الامتيازات والحصانات (سلوفاكيا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. وفيما يتعلق بنظام روما الأساسي تُعد البحرين من الدول الموقعة على اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. تشارك البحرين بنشاط كمراقب لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية وقد حضرت جميع مؤتمرات جمعية الدول الأطراف منذ مؤتمر كمبالا المنعقد في يونيو ٢٠١٠.
١١٥-١٢	التصديق على نظام روما	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.

	الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ومواءمة تشريعاتها تماما مع جميع الالتزامات بموجب نظام روما الأساسي، بما في ذلك تضمين تعريف نظام روما الأساسي للجرائم والمبادئ العامة وكذلك اعتماد الأحكام التي تمكن التعاون مع المحكمة (لاتفيا)	يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.	يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.
١١٥-١٣	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (كوستاريكا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.
١١٥-١٤	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-١٥	التصديق على نظام روما الأساسي واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تنفيذ النظام الأساسي بالكامل في التشريعات الوطنية للدولة	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.

	(سويسرا)		
١١٥-١٦	التصديق على نظام روما الأساسي (مكرر) للمحكمة الجنائية الدولية ومواءمة تشريعاتها تماما مع جميع الالتزامات بموجب نظام روما الأساسي، بما في ذلك تضمين تعريف نظام روما الأساسي (المكرر) للجرائم والمبادئ العامة وكذلك اعتماد الأحكام التي تمكن التعاون مع المحكمة، والانضمام لاتفاقية امتيازات وحصانات المحكمة (فنلندا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.
١١٥-١٧	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ومواءمة التشريعات الوطنية البحرينية تماما مع أحكام النظام الأساسي (المجر)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١.
١١٥-١٨	اعتماد تعريف جريمة التعذيب	تحظى هذه التوصية بدعم جزئي.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم الجزئي.

	الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب والانضمام للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقوبة (أوروغواي)	تقبل البحرين الجزء الأول من التوصية الذي ينص على أن التعذيب جريمة يُعاقب عليها بموجب المواد ٢٠٨ و٢٣٢ من قانون العقوبات البحريني، وقد تم تمرير مشروع قانون ينص على تعديل المواد المذكورة أعلاه، وبالتالي فإن تعريف جريمة التعذيب في قانون العقوبات البحريني يتفق والمادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقوبة الذي تم التصديق عليه في عام ١٩٩٨. وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصيات ١١٥-١ و١١٥-٢.	وفيما يتعلق بتعريف جريمة التعذيب في القانون البحريني وفقا لاتفاقية التعذيب، فقد عدل القانون رقم ٥٢ لعام ٢٠١٢ المادتين ٢٠٨ و٢٣٢ من قانون العقوبات الصادر في ٩ أكتوبر ٢٠١٢، وقبل ذلك، كان الدستور وقانون العقوبات، في بعض الجوانب، يوفران حماية أوسع للضحايا من التي تتطلبها الاتفاقيات الدولية، فعلى سبيل المثال، ينص القانون البحريني على أن جريمة التعذيب تشمل فئة من المسؤولين غير الرسميين أوسع من الفئة التي تنص عليها اتفاقية مناهضة التعذيب، ولتجنب عدم الوضوح، تم تعديل قانون العقوبات بالطرق التالية: • توسيع تعريف الجريمة بناء على الغرض من الفعل، ففي الوقت الحالي يُعد "الإكراه على الاعتراف" أحد الأغراض المحظورة التي قد تؤدي إلى الاشتباه بالقيام بالتعذيب، وقد ساعد التعديل على توسيع نطاق التعريف ليشمل أيضا إجراءات "معاقبة هذا الشخص عن أي تصرف ارتكبه هذا الشخص أو أي شخص آخر أو يُشتبه في ارتكابه له أو أي تصرف يتم ارتكابه لتخويف أو لإكراه هذا الشخص لأي سبب من الأسباب يستند إلى أي شكل من أشكال التمييز." وقد تم اقتباس هذا النص مباشرة من نص المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب. • توسيع تعريف الجريمة بناء على تعريف الضحية، فقد تم الآن إزالة القيد الذي ينص على أن المتهم أو الشاهد أو الخبير هم الفئات التي يمكن أن يكونوا ضحايا هذه الجريمة. • عدم وجود مهلة زمنية للملاحقات القضائية، فقد تم إلغاء الحكم الذي كان ينص عليه القانون السابق بسقوط الجريمة بعد مرور ١٠ سنوات على ارتكابها ويُلغى هذا الحكم حتى وإن كانت اتفاقية مناهضة التعذيب لا تتطلب ذلك. • تغليظ العقوبة، وفقا للمادة ٤(٢) من اتفاقية مناهضة التعذيب، تضمن التعديلات

			توقيع العقوبات المناسبة الأشخاص الذين يرتكبون جريمة التعذيب، وتبلغ العقوبة القصوى للتعذيب السجن مدى الحياة. ولمعرفة المزيد من التعديلات التشريعية التي تم إجراؤها بهذا الشأن، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٢. وفيما يتعلق بالتطبيق العملي لبرنامج البحرين لمنع التعذيب والقضاء عليه، راجع تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في شهر فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٣١ حتى ٣٧). وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، يرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١ والتوصية ١١٥-٢.
١١٥-١٩	تخفيف جميع الأحكام بالإعدام إلى أحكام بالسجن والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بهدف إلغاء عقوبة الإعدام نهائيا (فرنسا)	لا تحظى التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣.	لا تحظى التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣.
١١٥-٢٠	دراسة الالتحاق بالدول الأخرى من خلال التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية	لا تحظى التوصية بالدعم.	لا تحظى التوصية بالدعم. لا يوجد تغير في الموقف.

	حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين حيث إنها تمضي تدريجيا نحو ترسيخ آليات الحماية للعمال المهاجرين (الفلبين)		
١١٥-٢١	تضمين في القانون الوطني التزامات البحرين بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حقوق الطفل (بلجيكا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تقوم الحكومة حاليا بالتوفيق بين القوانين الوطنية والمواثيق الدولية التي صدقت عليها البحرين، وستتم إحالة هذه القوانين إلى السلطة التشريعية للموافقة عليها.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. قامت البحرين بتعديل عدد من القوانين الحالية وقامت بسن عدد من القوانين الجديدة لضمان إدراج التزامات البحرين المتعلقة بحقوق الإنسان في القانون الوطني. ومنذ عام ٢٠١٢، كان النشاط التشريعي في هذا المجال تمركز في الجوانب التالية: • ضمان التقيد بالتزامات العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في جميع الأوقات بما في ذلك حالات الطوارئ الوطنية (يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-١١٩)؛ • تعميق حرية التعبير (تم إدخال تعديلات على قانون العقوبات، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٤٢ – ٤٦)؛ • ضمان التجريم الشامل للتعذيب بعقوبات مناسبة وضمانات للضحايا (يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصيات ١١٥-١٨ و١١٥-٢٢ وتقرير وحدة المتابعة بلجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٣١ حتى ٣٧)؛

			• التأكد من أن أي قيود مفروضة على الحقوق المدنية والسياسية ضرورية وبسيطة وتتوافق مع معايير العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥–٢٥ بشأن القيود المفروضة على حرية التعبير والتوصية ١١٥–٢٦ بشأن حرية التجمع)؛ و • ضمان حق الأطفال في الحصول على الجنسية (يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٩٥ وردود البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة(CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات من ١٧ – ١٨).
١١٥–٢٢	التجريم الصريح للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية (إسبانيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم إنشاء وحدة التحقيقات الخاصة بموجب قرار النائب العام رقم ٢٠١٢/٨، وتختص هذه الوحدة بالتحقيق في حالات الوفاة والتعذيب وحالات المعاملة اللاإنسانية أو المهينة وفقا لبروتوكول إسطنبول، وتتسم وحدة التحقيقات الخاصة باستقلاليتها وتقوم بنشر تقارير شهرية.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥–١٨. بالإضافة إلى ذلك، تم تعديل قانون الإجراءات المدنية في أكتوبر ٢٠١٢ وذلك لتوفير ضمانات لسلامة الضحايا الذين يقدمون شكاوى من أي شكل من أشكال الانتقام، ويتم توفير ضمانات مماثلة للشهود أو الخبراء المشاركين. وفي أكتوبر ٢٠١٢، تم تعديل المادة ٨١ من القانون بشأن قوات الأمن العام لاستبعاد جريمة التعذيب من نطاق الجرائم العسكرية والاختصاص القضائي للمحاكم العسكرية، مما يجعل جميع الادعاءات القابلة للتقاضي تُنظر فقط أمام المحاكم العادية. وقد تم اتخاذ عدد من الخطوات لضمان الأداء الفعال للإطار التشريعي المستخدم، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٣١ – ٣٧).
١١٥–٢٣	أن تعكس القوانين المحلية	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم.

	لاسيما قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية التزامات البحرين بموجب القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (المملكة المتحدة)	يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢١ والتوصية ١١٥-٢٢.	يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢١ والتوصية ١١٥-٢٢.
١١٥-٢٤	مواءمة التشريعات الوطنية المتعلقة حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والتجمع مع الالتزامات الدولية للدولة المتعلقة بالموارد البشرية (سلوفاكيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢١ والتوصية ١١٥-٢٥.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢١ والتوصية ١١٥-٢٥.
١١٥-٢٥	اعتماد إطار تشريعي في أقرب وقت ممكن بشأن حرية التعبير بما في ذلك الوصول إلى الإنترنت وعدم تجريم السب والقذف كالجرائم (المكسيك)	تحظى هذه التوصية بالدعم. أعادت الحكومة النظر في مشروع قانون الإعلام والتي في المراحل الأخيرة من النقاش، ويهدف هذا القانون إلى ضمان حرية التعبير وتقليل القيود المفروضة على وسائل الإعلام بما في ذلك المواقع الإلكترونية وكذلك المعاملة اللائقة مع الصحفيين والناشرين وذلك	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يتألف الإطار التشريعي الشامل في هذا الشأن من جزأين رئيسيين وهما: (١) التخلص والتقليل من القيود المفروضة على النشاط المتعلق بالحديث؛ و(٢) سن قانون جديد للإعلام. فيما يتعلق بالتخلص والتقليل من القيود والتعديلات والإضافات التي تم إدخالها على القانون الجنائي في أكتوبر ٢٠١٢ (المواد ١٣٤ و١٧٤ و١٦٨ و٦٩ مكرر)، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٨. وفيما يتعلق بمشروع قانون الإعلام، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-١٤٩. وفيما يتعلق بالمبادرات غير التشريعية التي تهدف إلى تعزيز حرية التعبير، يُرجى مراجعة

		وفقا للالتزامات الدولية.	تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٤٢ – ٤٦).
١١٥-٢٦	مراجعة وتعديل التشريع المعني، لاسيما المرسوم رقم ٣٢ لعام ٢٠٠٦، لجعله متوافقا تماما مع التزامات مملكة البحرين فيما يتعلق بحقوق الإنسان بموجب عهد الحقوق المدنية والسياسية (المجر)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢١.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢١. فيما يتعلق بالقانون رقم ٣٢ لعام ٢٠٠٦، تؤكد البحرين التزامها بتوفير حق التجمع السلمي كما تؤكد أن أي قيود مفروضة بهذا الشأن تتوافق مع المادة ٢١ من عهد الحقوق المدنية والسياسية، كما يكفل القانون حق العامة في التجمع السلمي، وتتمسك البحرين بالقاعدة المقبولة على المستوى العالمي التي تنص على إخطار السلطات المعنية بهذه التجمعات (وليس الحصول على تصريح مسبق)، وتُجرى التجمعات السليمة بشكل روتيني (بمعدل يزيد عن مرة واحدة في الأسبوع في عام ٢٠١٣) ويسهل هذه التجمعات وحمايتها بواسطة الشرطة. وثمة تحدي كبير يواجه البحرين في الوقت الحالي يتمثل في الهجمات الدامية التي تتعرض لها الشرطة من عناصر خارجة على القانون، وبالإضافة إلى ذلك، غالبا ما تتحول التجمعات التي من المفترض أن تكون تجمعات سلمية إلى العنف، وغالبا ما يصبح منظمو التجمعات السلمية غير قادرين على ضمان سلامة العامة وعدم إعاقة العامة من الذهاب إلى أعمالهم، ورغم العنف الذي تواجهه الشرطة إلا أنها تتعامل مع هذه الأحداث بدرجة كبيرة من ضبط النفس وتلتزم (وتقوم فعليا) بالحفاظ على حق التجمع السلمي، وللحصول على المزيد من المعلومات بهذا الشأن،يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٥٣ حتى ٥٦ والصفحات من ٣٧ حتى ٤٠) والرد بشأن التوصية ١١٥-٨٩.

			وفي يوليو ٢٠١٣، أصدر البرلمان، بعد أن أصبح ذلك هو الخيار الوحيد الباقي أمامه، قراراً يحظر التظاهر في المنامة وأمام مقار البعثات الدبلوماسية.
١١٥-٢٧	تعديل أي مواد في قانون العقوبات بالدولة يمكن استخدامها في معاقبة الأفراد بسبب ممارستهم حقوق حرية التعبير أو التجمع السلمي أو تكوين جمعيات، فضلا عن مواءمة قوانينها مع المعايير الدولية الناشئة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ايرلندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢١ والتوصية١١٥-٢٥.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢١ والتوصية١١٥-٢٥.
١١٥-٢٨	وضع أطر زمنية مناسبة لتنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق (النرويج)	تحظى هذه التوصية بالدعم. قامت الحكومة بإنشاء وحدة متخصصة ترأسها وزارة العدل لمتابعة تنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق، ويتطلب السرد المفصل للخطوات المادية مستنداً أطول من هذا بكثير.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. لقد ظل تنفيذ البحرين لتوصيات لجنة تقصي الحقائق موضوع للتقارير المنتظمة من جانب اللجنة الوطنية المعنية بعملية التنفيذ في أبريل ٢٠١٢ ومن جانب وحدة متابعة تنفيذ توصيات الجنة المستقلة لتقصي الحقائق في يونيو ٢٠١٢ ونوفمبر ٢٠١٢ وفي ديسمبر ٢٠١٣ وفبراير ٢٠١٤، ويتوفر آخر تقرير على الرابط التالي: http://www.bna.bh/pdf/BICI_Implementation_report_ENGLISH.pdf ومنذ فبراير ٢٠١٤، كان هناك عدد من الإنجازات الأخرى، وسيتم الإعلان عن هذه الإنجازات في الوقت المناسب، والتحديثات الرئيسية الواردة في هذا التقرير الفصلي هي

			الردود على التوصيات ١١٥-١٤٥ (زيادة عدد دور العبادة المرممة)؛ و١١٥-٤٢ (زيادة عدد مرات تقاضي أفراد الشرطة)؛ و١١٥-١٠٢ و١١٥-١١٣ (زيادة تدريب أفراد الشرطة وأفراد وحدة التحقيقات الخاصة).
١١٥-٢٩	تعزيز حماية حقوق الطفل عن طريق إصدار قانون الطفل (السودان)	تحظى هذه التوصية بالدعم قامت البحرين بالتصديق دون تحفظات على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٢، وقد صدق البرلمان على قانون الطفل في مايو ٢٠١٢ (القانون رقم ٢٠١٢/٣٧) وذلك وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ويضمن هذا القانون حق الطفل في التعليم والرعاية الصحية واللعب مع تزويده بالحماية ضد كافة أشكال سوء المعاملة.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. بعد صدور قانون الطفل في مايو ٢٠١٢، قامت وزارة التنمية الاجتماعية بوضع استراتيجية وطنية للأطفال لمدة ٥ سنوات للفترة من ٢٠١٣ حتى ٢٠١٧، وقد تم وضع هذه الاستراتيجية بعد عامين من المشاورات من القاع إلى القمة مع الأطراف المعنية والتي تشمل الآباء والخبراء والأكاديميين بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف واللجنة الوطنية للطفولة، وقد اعتمد مجلس الوزراء مستند الاستراتيجية في سبتمبر ٢٠١٣ وقام بتخصيص ميزانية بمقدار ١٣,٢ دولار من أجل تحقيق أهداف هذه الاستراتيجية. تتألف الاستراتيجية من أربعة عناصر رئيسية وهي: حقوق الطفل في الحصول على الرعاية الصحية؛ وحقه في التعليم وتنمية المهارات؛ والحماية والمشاركة؛ وعدم التمييز، وتسترشد البرامج التي تم تطويرها في كل عنصر من هذه العناصر بالمبادئ التالية: احترام حقوق الإنسان؛ وتكافؤ الفرص بين الجنسين؛ ودمج ذوي الإعاقة في المجتمع. وتتضمن هذه البرامج: إنشاء المزيد من مراكز حماية الطفل؛ وتنظيم المؤتمرات والمحاضرات بهدف زيادة الوعي؛ وتضمين حقوق الطفل في المناهج المدرسية الوطنية، هذا ويراقب مجلس الوزراء بنفسه التقدم المحرز في هذه الاستراتيجية. وفيما يتعلق بالتغييرات التي يتم إدخالها على نظام التعليم، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٤٦ حتى ٤٨)، وفيما يتعلق بحق الطفل في الحصول على الجنسية، يُرجى الرجوع إلى الردود على

			التوصية ١١٥–٩٥، وفيما يتعلق بالأطفال ونظام العدالة الجنائية، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٣٢.
١١٥–٣٠	تسريع اعتماد التعديلات التشريعية المتعلقة بالقوانين المتعلقة بحرية التعبير في قانون العقوبات البحريني (مصر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥–٢٥.
١١٥–٣١	متابعة مبادرة مملكة البحرين بإنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان الدالة على التزام البحرين بتعزيز وحماية حقوق الإنسان (الأردن)	تحظى هذه التوصية بالدعم. إن دعوة ملك البحرين لإنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان تثبت الالتزام الراسخ للمملكة تجاه حقوق الإنسان، وتؤيد الجامعة العربية مقترح البحرين وسيتم عقد مؤتمر عمل بهذا الشأن في عام ٢٠١٤.	في ١ سبتمبر ٢٠١٣، اختار وزراء خارجية الدول الأعضاء في الجامعة العربية البحرين لتكون المقر الدائم للمحكمة العربية لحقوق الإنسان. وفي ٢٦ – ٢٧ مايو ٢٠١٤، عقدت البحرين مؤتمرا دوليا للخبراء لمناقشة مسألة إنشاء المحكمة، وقد تولت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان مسؤولية إعداد أجندة المؤتمر واستقبال الوفود، وقد تم تنظيم المؤتمر بمساعدة من جامعة الدول العربية والبرلمان العربي والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان واللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان كما شارك في هذا المؤتمر شخصيات بارزة عدة منهم مسؤولين كبار في جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وقد تم اعتماد النظام الأساسي للمحكمة في المؤتمر الوزاري لجامعة الدول العربية الذي عُقد في سبتمبر ٢٠١٤.
١١٥–٣٢	تسريع اعتماد التعديلات التي تم إدخالها على جميع التشريعات الوطنية وخاصة	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالتعديلات التي تم إدخالها على قانون العقوبات، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥–١٨ و١١٥–٢٢ (جريمة التعذيب) والتوصية ١١٥–٢٥ (نشاط التحدث)،

	التعديلات التي تم إدخالها على قانون العقوبات والتشريعات ذات الصلة (موريتانيا)		وفيما يتعلق بالتعديلات التي تم إدخالها على الإجراءات الجنائية، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١٩، وفيما يتعلق بإنشاء وتشغيل أنظمة جديدة ومستقلة وفعالة لمراقبة إنفاذ القانون، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٢٢ حتى ٣١).
١١٥-٣٣	تسريع التعديلات التشريعية (المتعلقة بالاختفاء القسري) حتى تتضمن أحكام بشأن الاختفاء القسري في قانون العقوبات (المغرب)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-٣٤	تسهيل عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس (إندونيسيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. أصدر صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة القرار الملكي رقم ٢٠١٢/٢٨ لتعديل الأحكام الواردة في المرسوم الملكي رقم ٢٠٠٩/٤٦ بشأن إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان باعتبارها جهة مستقلة تمتثل لمبادئ باريس.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. بعد إجراء مشاورات واسعة النطاق شارك فيها مستشارون في القانون الدولي في يوليو ٢٠١٤، تم إصدار القانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ الذي ينص على تعديل هيكل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وجعلها تتوافق تماما مع مبادئ باريس، وحتى تنعكس هذه المبادئ، من بين أمور أخرى، على المؤسسة، أصبحت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بعد إصلاحها: تمتلك تفويض واسع النطاق، والصلاحية لزيارة أماكن الحجز، واستقلالية هيكلية معززة، وإمكانية أوسع للوصول إلى المعلومات، ومنبر للتعاون مع المنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الدولية. ومنذ عام ٢٠١٢، قامت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بوضع استراتيجية لحقوق الإنسان وخطة عمل للسنوات من ٢٠١٣ حتى ٢٠١٦ وتتمحور هذه الخطة حول ٥ موضوعات وهي: جهود حماية حقوق الإنسان؛ والمراجعة التشريعية والتطوير؛ وإعداد برنامج وطني

			موسع لتعليم حقوق الإنسان؛ وإعداد برنامج متخصص لتعزيز حقوق المواطنة ودعم قيمها؛ وتعزيز التعاون على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. وفي ٧ سبتمبر ٢٠١٤، قامت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بنشر تقريرها السنوي المكون من ١٩٠ صفحة للأعمال المنجزة في عام ٢٠١٣، ويتوفر هذا التقرير باللغة العربية على الرابط التالي: http://www.nihr.org.bh/Mcdia/pdf/NIHR_ANNUAL_REPORT_2013.pdf كما يتوفر باللغة الإنجليزية على الرابط التالي: http://www.nihr.org.bh/Media/pdf/NIHR_ANNUAL_REPORT_2013(ENG).pdf.
١١٥-٣٥	التأكد من أن عمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان يتوافق مع مبادئ باريس (جزر المالديف)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٤.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٤.
١١٥-٣٦	إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتوافق تماما مع مبادئ باريس (بولندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٤.
١١٥-٣٧	مواصلة الدولة جهودها من أجل بناء القدرات والمعرفة المتعلقة بحقوق الإنسان في القطاع العام بالدولة	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق ببناء القدرات من خلال أحد برامج الدعم الفني بمكتب مفوضية حقوق الإنسان، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٧. وفيما يتعلق ببناء القدرات بشكل أوسع من خلال التعاون مع هيئات الخبراء الدولية، يُرجى

	(سنغافورة)		الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٧ حتى ٨). وفيما يتعلق بالتغييرات التي تم إدخالها على الإطار التشريعي، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٢ و١١٥-٢٥ و١١٥-٢٦، وفيما يتعلق بالتدريب، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-١٠٢ (الشرطة) والتوصية ١١٥-١١٣ (أعضاء النيابة العامة). وفيما يتعلق بالمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٤، وفيما يتعلق بحقوق المرأة في الحياة العامة، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٤٨ و١١٥-٧١.
١١٥-٣٨	اعتماد سياسة وطنية بشأن الأطفال ذوي الإعاقة (تشيلي)	تحظى هذه التوصية بالدعم. بعد التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١١، تم وضع خطة عمل للاستراتيجية الوطنية للأشخاص المعاقين، وقد تم إصدار قانون للأطفال وفقا لاتفاقية حقوق الأطفال.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. بعد إصدار القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١١ الذي ينص على إدراج اتفاقية الأمم المتحدة في القانون الوطني، قام مجلس الوزراء بتشكيل اللجنة العليا لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب القرار رقم ١ لسنة ٢٠١٢، وفي سبتمبر ٢٠١٣، أقر مجلس الوزراء الاستراتيجية الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، وقد قامت وزارة التنمية الاجتماعية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصياغة مستند هذه الاستراتيجية. وحتى تضمن الدولة عدم التمييز وتحقيق المشاركة العادلة للأشخاص ذوي الإعاقة، قامت الدولة بإعداد خطط عمل في المجالات التالية: التشريع والتعليم والرعاية الصحية والتكامل الاجتماعي والتمكين الاقتصادي والتوعية وإمكانية الوصول. وفيما يتعلق بالأطفال ذوي الإعاقة، يحتوي الفصل ٥ من قانون الطفل على أحكام معينة بهذا الشأن تتعلق بحق الأطفال ذوي الإعاقة وأسرهم في الوصول إلى جميع الخدمات بالدولة

			مثل التعليم والصحة والدعم الاجتماعي. وفي ديسمبر ٢٠١٣، اقترح البرلمان استراتيجية للتدخل المبكر تستهدف الأطفال وكبار السن لاستكمال الاستراتيجيات الوطنية الخاصة بالأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. وفيما يتعلق بمقدمي الرعاية، يدرس البرلمان حاليا مشروع قانون تشريعي من شأنه تمكين المرأة التي ترعى أشخاص ذوي الإعاقة من العمل لساعات أقل حتى تتمكن من توفير رعاية أفضل لهم.
١١٥-٣٩	مواصلة التقدم في تنفيذ السياسات الرامية للنهوض بالمرأة وضمان جودة الخدمات الاجتماعية التي تتسم بشموليتها في التغطية والعودة بالنفع على جميع السكان (كوبا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تمثل هذه التوصيات جوهر الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة، ويتم تنفيذ هذه الخطة من خلال الاستراتيجية الوطنية لدمج احتياجات المرأةفي التنمية. ويتضمن برنامج الحكومة للفصل التشريعي٢٠١٠-٢٠١٤ صراحة ولأول مرة مبادرات تهدف إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة من الناحية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية من خلال عدد من الآليات والعمليات ويشمل ذلك اعتماد وحدات لتكافؤ الفرص في إدارات الوزارات والحكومة.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالحقوق والفرص الاقتصادية للمرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٨، وفيما يتعلق بالخطة الوطنية للنهوض بالمرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧١، وفيما يتعلق بقانون الأسرة يرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٣٩، وفيما يتعلق بوضع المرأة في الأسرة وفي الحياة العامة، يُرجى الرجوع إلى ردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.I، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٠ – ١١)، وفيما يتعلق بموقف مملكة البحرين من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧، وفيما يتعلق بجنسية الأطفال الذين يولدون لأمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥، وفيما يتعلق بحماية المرأة من العنف الأسري، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٨ وردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.1، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٢-١٣)، وفيما يتعلق بجهود مكافحة الاتجار بالبشر، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-

			٩٤.
١١٥-٤٠	إشراك الكتل البرلمانية المعارضة ودعوة منظمات المجتمع المدني للمشاركة في حوار التوافق الوطني (المكسيك)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. هناك التزام كامل من جانب جلالة الملك بتمثيل جميع شرائح المجتمع في التنمية السياسية، وهذا هو السبيل الوحيد لتحقيق مزيداً من التقدم، ويهدف الحوار الوطني إلى تعزيز التوافق بين مختلف القوى السياسية والجهات الفاعلة، ونحن الآن في مرحلة جديدة ثالثة من المناقشات التي تُجرى بصورة مباشرة بين الديوان الملكي ومختلف القوى السياسية لتوفيق وجهات النظر بشأن بنود جدول الأعمال المتفق عليها في يناير ٢٠١٤، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (صفحة ٦١).
١١٥-٤١	اتخاذ إجراءات فورية لاستعادة السلام واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية (سلوفينيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تم اتخاذ إجراءات معينة أو يجري اتخاذ إجراءات معينة لتنفيذ هذه التوصيات العامة الواردة في هذا التقرير الفصلي.
١١٥-٤٢	اتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير المحاسبة لانتهاكات حقوق الإنسان (سلوفينيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. وحدة التحقيقات الخاصة هي هيئة جديدة بدأت عملها في بداية عام ٢٠١٢. وفي سبتمبر ٢٠١٢، بدأت وحدة التحقيقات الخاصة إجراءات محاكمة ٢٣ فردا من أفراد الشرطة، وفي فبراير ٢٠١٤، بلغ عدد أفراد الشرطة الذين تُوجه لهم اتهامات أمام المحكمة ٥١ فردا، وفي شهر أغسطس ٢٠١٤، بلغ عدد أفراد الشرطة الذين تم رفع قضايا ضدهم نحو ٥٦ فردا، ومن بين هؤلاء ضباط رفيعي المستوى، وفي الحالات التي يتم فيها تبرئة المتهم أو إذا رأت وحدة التحقيقات الخاصة أنه كان ينبغي توقيع عقوبة أشد على المتهم، يمكنها الطعن في جميع الأحكام، وقد بلغ عدد الأحكام التي طعنت فيها الوحدة ١١ حكما.

			ولمعرفة المزيد من المعلومات بشأن وحدة التحقيقات الخاصة وعملها وتطلعاتها المستقبلية والتحديات التي تواجهها، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٧–١٨، ٣٢ – ٣٣، ٥٨ – ٦٠). وهناك عنصر رئيسي آخر في إطار منظومة المحاسبة وهو الأمانة العامة للتظلمات بوزارة الداخلية وهي جهة مستقلة عن وزارة الداخلية، وقد تم إنشاء هذه الأمانة في أغسطس ٢٠١٢، وقد تم تعديل القانون الأمانة العامة للتظلمات في عام ٢٠١٣ لتوسيع نطاق صلاحياتهاإلى حد كبير، وقد أصدرتالأمانة العامة للتظلمات أول تقرير سنوي لها في أبريل ٢٠١٤ (يتوفر هذا التقرير على الموقع: http://www.ombudsman.bh). وخلال الفترة من يوليو ٢٠١٣ حتى أبريل ٢٠١٤، تلقت الأمانة العامة للتظلمات ٢٤٢ شكوى من العامة ومن أشخاص معتقلين في أماكن الحجز، وفي أبريل ٢٠١٤، بلغ عدد الحالات التي اكتمل التحقيق فيها ٢٠٣ حالة وتم تعليق التحقيق في ٣٩ حالة، ومن إجمالي ٢٠٣ حالة المكتملين، تمت إحالة ٢٩ حالة إلى وحدة التحقيقات الخاصة للمحاكمة الجنائية كما تمت إحالة ١٥ حالة إلى النيابة الأمنية بينما تمت إحالة حالة واحدة للنيابة العامة، وقد أسفرت ٤٩ حالة عن إصدار توصيات لاتخاذ إجراءات تجاه عدة مؤسسات صدرت منها الشكوى، ونتيجة لعمل الأمانة العامة للتظلمات، تم خلال هذه الفترة إحالة ١٢ فردا من وزارة الداخلية إلى المحاكم الجنائية، وتراقب الأمانة العامة للتظلمات التقدم في جميع الحالات التي أحالتها إلى الهيئات الحكومية الأخرى. ولمعرفة المزيد من التفاصيل بشأن عمل الأمانة العامة للتظلمات وتطلعاتها المستقبلية، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٢٥ – ٢٩).

١١٥-٤٣	وضع إطار زمني كاف وآلية متابعة شفافة للتنفيذ السريع للتوصيات التي تصدرها اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق (السويد)	تحظى هذه التوصية بالدعم من البحرين.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-٤٤	إعادة النظر في القيود المفروضة من وزارة التنمية الاجتماعية واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان إمكانية المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في النقاش العام بشأن حقوق الإنسان (السويد)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُعنى القانون رقم ١٩٨٩/٢١ بأنشطة المنظمات غير الحكومية ويُطبق بشكل موحد؛ وقد مررت الحكومة للبرلمان مشروع قانون بشأن المنظمات غير الحكومية، وقد تمت صياغة هذا القانون مع الأخذ في الاعتبار جميع الاتجاهات المعاصرة للقوانين الدولية المعمول بها في هذا المجال.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تحمي المادة ٢٧ من الدستور الحق في تكوين الجمعيات كما ينص القانون أيضا على حقوق المنظمات غير الحكومية، وبينما كان يوجد بالدولة ٣٧٦ منظمة مماثلة في عام ٢٠٠٤، زاد هذا العدد في عام ٢٠٠٦ ليصل إلى ٤٢٥ منظمة ووصل عدد هذه المنظمات في عام ٢٠٠٧ نحو ٤٦٠ منظمة ويزيد عدد هذه المنظمات في الوقت الحالي عن ٥٠٠ منظمة. ولتوفير المزيد من سبل تمكين العمل المدني ، استعانت وزارة التنمية الاجتماعية بخبرات المركز الدولي لقانون الجمعيات غير الربحية في إعداد مشروع القانون الجديد بشأن الجمعيات والمنظمات المدنية، وقد اعتمد مجلس الوزراء مشروع القانون هذا وقام بإحالته إلى البرلمان في ٧ يناير ٢٠١٣. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٤.
١١٥-٤٥	تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق على نحو يعزز الوحدة الوطنية والتوافق الوطني الذي يساعد على	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى مراجعة الرد على التوصية ١١٥-٢٨.

	النهوض بعملية الإصلاح بما يتوافق مع التطلعات المشروعة للشعب (تركيا)		
١١٥-٤٦	بذل الجهود متواصلة في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة وتحسين النظام القانوني بالدولة وضمان المساواة في تمتع الشعب بحقوق الإنسان (الصين)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤.
١١٥-٤٧	تكثيف جهود الدولة في سبيل تحقيق المستويات المتوقعة من الرفاهية (بنجلاديش)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تعمل وزارة التنمية الاجتماعية حاليا على تنفيذ برنامج متكامل وشامل بهدف توفير الدعم للأسر محدودة الدخل المؤهلة، ويعتمد ذلك على نتائج الدراسة التي أجرتها الوزارة بالتعاون مع البنك الدولي، وهناك أيضا العديد من القوانين لضمان الحماية، وقد قامت البحرين بإصدار مجموعة كبيرة من قوانين الحماية الاجتماعية ومن بين هذه القوانين قانون الطفل وقانون المسنين	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى مراجعة التوصية ١١٥-١٤٤ أدناه.

		وقانون تأهيل وتوظيف المعاقين.	
١١٥-٤٨	مواصلة جهود الدولة لتعزيز السياسات والبرامج وآلية تعزيز جهود المرأة (بنجلاديش)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى مراجعة الرد بشأن التوصية ١١٥-٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالخطة الوطنية للنهوض بالمرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٧١. وفيما يتعلق بالحقوق والفرص الاقتصادية للمرأة، تم تمرير العديد من التشريعات بهذا الشأن، ففي يوليو ٢٠١٢، صدر قانون العمل الجديد وهو يحتوي على أحكام هامة بشأن حقوق ومزايا المرأة العاملة في القطاع الخاص (يُرجى مراجعة الرد بشأن التوصية ١١٥-١٦٤ وردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.I، ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٩ - ٢٠). وبالنسبة للمرأة العاملة في القطاع العام، ينص قرار مجلس الوزراء رقم ٧٧ لسنة ٢٠١٣ على أنه يحق للمرأة العاملة في القطاع العام والتي لديها أطفال الحصول على بدل اجتماعي يعادل البدل الذي يحصل عليه نظرائها من الرجال، وينعكس هذا الحكم إيجابيا على نحو ١٥،٠٠٠ امرأة، وفي سبتمبر ٢٠١٣، قام ديوان الخدمة المدنية بإنشاء وحدة دائمة لتكافؤ الفرص في الهيئات الحكومية التي تقع ضمن اختصاص هيئة الخدمة المدنية المركزية، وتُعنى هذه الوحدة بضمان المساواة بين الجنسين ودمج احتياجات المرأة في سياسات وميزانيات الإدارة، وقد تم تفعيل هذه الوحدات في جميع قطاعات الحكومة بدءا من يونيو ٢٠١٤. وحتى الآن، تعهدت نحو ١٩ وزارة وهيئة بالمشاركة في ذلك، وقد تم إنشاء وحدات مماثلة في الوزارات الرئيسية المتمثلة في وزارات البلديات والتخطيط العمراني والعمل والداخلية، وقد قام صندوق العمل (تمكين) وشركة مطار البحرين أيضا بإنشاء وحدات مماثلة بها.

			وفيما يتعلق بحماية المرأة من العنف الأسري، فقد أصدرت المحاكم الجنائية عدداً من الإدانات في هذه الجريمة، وفي عام ٢٠١٢، صدر ١٤ حكما وفي الفترة ما بين شهري يناير وأغسطس من عام ٢٠١٣، صدرت أيضا ٤ أحكام أخرى. وفي حين أن مثل هذه القضايا يتم رفعها بموجب القانون الجنائي البحريني الذي يحظر الاعتداء العنيف، فإن هذا القانون أيضا يعتبر العنف الذي يرتكبه الأزواج ضد زوجاتهم والذي يرتكبه أصحاب العمل ضد العاملات في المنزل من الحالات التي تستحق عقوبة مشددة، ولا يجوز أن يُطلب من المحاكم الشرعية أن تصدر قراراً بفسخ الزواج لحماية الزوجة أو لمنع الجاني من حضانة الأطفال في حالة وجود أطفال إلا بعد أن تفصل المحكمة الجنائية في هذه المسألة. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت الحكومة للبرلمان مشروع قانون بشأن العنف الأسري، وقد قام مجلس النواب أيضا بتمرير هذا القانون ويقوم مجلس الشورى (الهيئة التشريعية الثانية في البلاد) حاليا بالنظر في هذا القانون، وينص هذا القانون على فرض عقوبات قاسية على الجرائم التي يتم ارتكابها ضد المرأة كما يوضح الجوانب الغامضة من القانون (مثل الإدارات الحكومية المكلفة بتلقي الشكاوى التي تقدمها المرأة ومتابعة هذه الشكاوى)، كما سيوضح هذا القانون حقوق المطالبة بتعويض مدني وسوف تُعتبر الإدانة الجنائية سببا في الطلاق الفوري. وفي عام ٢٠١٢، دشنت وزارة الداخلية الخط الساخن (٨٠٠٨٠٠٨) للاتصال بمركز دعم المرأة لتلقي الشكاوى على مدار الساعة، ويُعد هذا الخط جزءا مكملا للطرق الحالية التي تتلقى السلطات الشكاوى من خلالها، وفي جميع الحالات يُطلب من مقدم الشكوى تقديم ما لديه من أدلة شخصيا وبصورة سرية ليتم البدء في التحقيقات بعد ذلك. ويساعد مركز دعم المرأة الضحية في تعيين محامي قانوني وتقديم شكوى للشرطة، كما يقدم لها المشورة

			القانونية، كما يوجد بالدولة أيضا ملجأين مخصصين للعاملات في المنازل – أحدهما تديره سفارة الفلبين بينما يخضع الملجأ الآخر لإدارة جمعية حماية العمالة الوافدة، وهي عبارة عن منظمة غير حكومية محلية. يُرجى أيضا مراجعة ردود البحرين على لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات من ١٢ – ١٣). وفيما يتعلق بقانون الأسرة، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥–١٣٩، وفيما يتعلق بوضع المرأة في الأسرة وفي الحياة العامة، يُرجى الرجوع إلى ردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء عل جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.I، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٠ – ١١)، وفيما يتعلق بموقف مملكة البحرين من اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٧، وفيما يتعلق بجنسية الأطفال الذين يولدون لأمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٩٥، وفيما يتعلق بجهود مكافحة الاتجار بالبشر، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٩٤.
١١٥–٤٩	مواصلة سن القوانين وتعزيز السياسات الرامية إلى الحفاظ على مكانة المرأة وتعزيز دورها في المجتمع (مصر)	تحظى هذه التوصية بالدعم وسوف يتم تطبيقها وفقا لأحكام الدستور والقوانين الوطنية. لقد قامت السلطة التشريعية بالتصديق على الجزء الأول من قانون الأسرة الشامل لسنة ٢٠٠٩ المتعلق بالطائفة	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥–٤٨ وردود البحرين على لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣).

		السنية ولم تصدق على الجزء الثاني من القانون والذي يتعلق بالطائفة الجعفرية، وتواصل الحكومة والمجلس الأعلى للمرأة في زيادة الوعي بأهمية هذا القانون وهدف حماية المرأة البحرينية.	
١١٥-٥٠	تحديث الخطة الوطنية لتنمية المرأة البحرينية تماشيا مع برامج مكافحة التمييز ولتقييم تأثيرات هذه البرامج والمشاريع على تطوير المرأة والمجتمع ككل (عُمان)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٤٨ وردود البحرين على لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣).
١١٥-٥١	مواصلة الجهود لتعزيز حقوق المرأة (السنغال)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٤٨ وردود البحرين على لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣).
١١٥-٥٢	إتباع السياسات والبرامج في تعليم المواطنة وحقوق الإنسان باعتبارها أفضل الممارسات (الإمارات العربية المتحدة)	تحظى هذه التوصية بالدعم. لقد تم تطوير المناهج التعليمية بالتعاون مع خبراء دوليين/منظمات دولية (اليونسكو) من أجل نشر حقوق الإنسان وقيم المواطنة.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. في يناير ٢٠١٣، اتفقت وزارة التربية والتعليم ومكتب التعليم الدولي التابع لليونيسكو على مشروع المساعدة الفني (٢٠١٢ – ٢٠١٧)، وقد تم إجراء العديد من الاجتماعات والمشاورات وورش العمل في إطار هذا المشروع وقد أسفر ذلك عن مجموعة من النتائج تفيد إدراج تعليم حقوق المواطنة وحقوق الإنسان في المناهج الوطنية، وفي أكتوبر ٢٠١٣، تم تنفيذ المرحلة الثانية منة المشروع بتنظيم ورشة عمل لتنمية القدرات، وفي مارس

			٢٠١٤، قامت وزارة التربية والتعليم ومكتب التعليم الدولي التابع لليونيسكو بمناقشة المرحلة الثالثة من المشروع. ولمعرفة المزيد من التفاصيل بشأن هذه المبادرة والمبادرات الأخرى، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٤٦ – ٤٨).
١١٥-٥٣	تنفيذ الإصلاحات الدستورية في انتخابات عام ٢٠١٤ (قطر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في عام ٢٠١٢، تم إدخال عدد من التعديلات الدستورية تعزز بشكل كبير من صلاحيات البرلمان وتزيد بشكل كبير من صلاحية البرلمان المنتخب في نظام المجلسين، ويشمل ذلك مراقبة جدول الأعمال التشريعي والصلاحيات المتعلقة بالميزانية وصلاحيات الاستجواب وغيرها من الصلاحيات، ولمعرفة المزيد من التفاصيل، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٦٠ – ٦١).
١١٥-٥٤	دعوة المجلس لاعتماد التقرير الوطني لمملكة البحرين وتقديم الدعم الشامل المطلوب لمملكة البحرين للتعامل مع التحديات ذات الصلة (قطر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	اعتمد مجلس حقوق الإنسان في اجتماعه التاسع عشر الذي عُقد في ١٩ سبتمبر ٢٠١٢ تقرير مملكة البحرين الوطني للاستعراض الدوري الشامل وفقاً للقرار رقم ١٠١/٢١ (A/HRC/DEC/21/101، الصادر بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠١٢).
١١٥-٥٥	استمرار التعاون بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والنظر في الحوار	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٤، وفيما يتعلق بمنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية، يُرجى الرجوع إلى

	والتعاون فيما بينهم (الأردن)		الرد على التوصية ١١٥-٤٤.
١١٥-٥٦	إنشاء صندوق لتعويض ضحايا الأحداث المؤسفة التي تواجهها البحرين مؤخرا وذلك وفقا لأفضل الممارسات ذات الصلة (فلسطين)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تم إنشاء الصندوق الوطني لتعويض الضحايا في يناير ٢٠١٢ بناء على أفضل الممارسات الدولية حول العالم والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية الخاصة بالأمم المتحدة بشأن الحق في الانتصاف لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي. ويقدم الصندوق التعويضات لأي شخص يتعرض لأي أضرار مادية أو نفسية أو بدنية نتيجة للأحداث العنيفة التي وقعت في البحرين في شهري فبراير ومارس من عام ٢٠١١ أو نتيجة لأي أحداث عنف مماثلة حدثت بعد ذلك، بشرط أن يصدر قرار نهائي بهذا الشأن من المحكمة المختصة. وفي نهاية عام ٢٠١٣، تم صرف تعويضات لجميع حالات الوفاة التي حددتها لجنة تقصي الحقائق (ولجان إضافية أخرى) بمتوسط ١٥٩،٠٠٠ دولار أمريكي تقريبا لأسرة كل ضحية، وقد تلقى الصندوق ٤٢١ طلب تعويض من أفراد تعرضوا للإصابة خلال أحداث فبراير ومارس من عام ٢٠١١، ويجري حاليا دراسة ١٩٣ طبياً طلب من هذه الطلبات لتحديد درجة العجز (وبالتالي مقدار التعويض). وقد تم أيضا وضع آليتين لتسريع الحصول على التعويض وهاتين الآليتين هما: (١) محاكم التعويض المختصة؛ و(٢) مبادرة التسوية المدنية. وقد أعلن المجلس الأعلى للقضاء في ٢٧ فبراير ٢٠١٢ عن إنشاء صندوق التعويضات الخاصة، ونظرًا لأن الصندوق يتطلب صدور حكم ضد هيئة أحد الأفراد أو ضد هيئة حكومية (عند عدم تحديد أي فرد) وهو الأمر الذي قد يستغرق قدراً كبيراً من الوقت في القنوات القضائية المختصة، فإن محاكم التعويض المختصة تُعنى بتسريع النظر في

			المطالبات التي يتم رفعها ضد الدولة وذلك من خلال توفير محاكم للمسار السريع مختصة بمتابعة المطالبات المدنية للتعويض التي يتم رفعها ضد الدولة. وبالإضافة إلى ذلك، أطلقت وزارة العدل والشؤون الإسلامية أيضا مبادرة للتسوية المدنية تسمح بالتسوية السريعة والتوافقية للمطالبات بدون شرط مسبق بضرورة الحصول على حكم مدني أو جنائي، وتهدف هذه المبادرة إلى تسوية المطالبات خلال شهور. في يناير ٢٠١٤، دفعت الحكومة ما يزيد عن ٦ مليون دولار أمريكي للضحايا وأسرهم. ولمزيد من التفاصيل، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٦ – ١٧).
١١٥-٥٧	مواصلة الجهود التي تقوم بها الدولة لزيادة التعاون الدولي حتى تكون على اطلاع على جميع التجارب الدولية ذات الصلة (المملكة العربية السعودية)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في يناير ٢٠١٤، اتفقت البحرين ومكتب مفوضية حقوق الإنسان على الاطار المرجعي لزيارة فريق فني مكتب مفوضية حقوق الإنسان لمدة شهرين إلى البحرين، وقد كان الغرض من هذه الزيارة هو المشاركة في مشاورات واسعة النطاق ووضع برنامج التعاون الفني وبناء القدرات. وقد قام فريق فني من مكتب مفوضية حقوق الإنسان بزيارة البحرين في فبراير ٢٠١٤ من أجل عقد اجتماعات مع هيئات حكومية ومنظمات لحقوق الإنسان ومنظمات من المجتمع المدني من أجل تصميم برامج التعاون الفني المستقبلية في مجال الدعم الفني وبناء القدرات والتدريب من أجل تطوير العمل المتعلق بحقوق الإنسان في البحرين. وستقترح البحرين خلال العام ٢٠١٤ نص مذكرة تفاهم تحدد شروط برنامج الدعم الفني وبناء القدرات. وللإطلاع على المزيد من المبادرات، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٧.

١١٥-٥٨	مواصلة الدولة مشاركتها الفعالة في آليات حقوق الإنسان الخاصة بالأمم المتحدة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان (أذربيجان)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٣٧ و١١٥-٥٧.
١١٥-٥٩	السماح للمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب بزيارة الدولة قبل نهاية عام ٢٠١٢ (النمسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في سياق التعاون المستمر مع المنظمات والهيئات الدولية، تم إجراء مشاورات في الفترة من عام ٢٠١١ حتى ٢٠١٣ مع المقرر الخاص بشأن إطار عمل الزيارة وتفاصيلها وتوقيتها، ففي المرة الأولى تم تأجيل الزيارة بناء على طلب من المقرر الخاص نتيجة لالتزامات أكاديمية؛ وفي المرة الثانية، قامت الحكومة بتأجيل الزيارة في أبريل ٢٠١٣ وذلك بسبب الحوار الوطني المستمر. وفي مارس ٢٠١٣، التقى وزير الخارجية مع المقرر الخاص على هامش اجتماع مجلس حقوق الإنسان ولم يتم الاتفاق حتى الآن على موعد للزيارة.
١١٥-٦٠	تكثيف تعاون الدولة مع حاملي الولايات في إطار الإجراءات الخاصة من خلال الاستجابة بشكل إيجابي لطلب زيارة المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات ومن خلال	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تحرص الحكومة على التعاون مع حاملي الولايات في إطار الإجراءات الخاصة ولا تزال مسألة الدعوات المقدمة للمقرر الخاص قيد المراجعة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٩.

	تسهيل زيارة المقرر الخاص المعني بالتعذيب (لاتفيا)		
١١٥-٦١	دراسة توجيه دعوة دائمة لجميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (لاتفيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٠.
١١٥-٦٢	توجيه دعوة مفتوحة لجميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (لأوروغواي)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٠.
١١٥-٦٣	قبول زيارة المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات (فرنسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٠.
١١٥-٦٤	السماح للمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب بزيارة الدولة في المستقبل القريب (جمهورية كوريا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٩.
١١٥-٦٥	التجاوب مع طلبات زيارة الدولة وتسهيل زيارات المقرر الخاص المعني بالمهاجرين والمقرر الخاص معني بمسألة	تحظى هذه التوصية بالدعم الجزئي.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم الجزئي. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٠.

	التعذيب والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات (سلوفينيا)		
١١٥-٦٦	مواصلة وتعزيز التعاون مع آليات حقوق الإنسان الخاصة بالأمم المتحدة وجهود الدولة المختلفة في لبناء القدرات المتعلقة بحقوق الإنسان (جمهورية كوريا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥—٣٧ والتوصية ١١٥-٥٧.
١١٥-٦٧	بذل جهود إضافية من أجل تحسين عملية تقديم التقارير للهيئات التعاهدية لحقوق الإنسان (بيلاروس)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. سوف تقدم البحرين بعض تقاريرها المتعلقة بالآليات الأممية التعاهدية للمراجعة.
١١٥-٦٨	اتخاذ المزيد من التدابير، بما في ذلك التدابير التشريعية اللازمة، من أجل توسيع نطاق حقوق وفرص المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين (بيلاروس)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالحقوق والفرص الاقتصادية للمرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٨، وفيما يتعلق بالخطة الوطنية للنهوض بالمرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧١. وفيما يتعلق بقانون الأسرة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٣٩، وفيما يتعلق بوضع المرأة في الأسرة وفي الحياة العامة، يُرجى الرجوع إلى ردود مملكة البحرين على

			لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.l، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٠ – ١١)، وفيما يتعلق بموقف مملكة البحرين من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٧، وفيما يتعلق بجنسية الأطفال الذين يولدون لأمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٩٥، وفيما يتعلق بحماية المرأة من العنف الأسري، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٤٨ وردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.1، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٢–١٣)، وفيما يتعلق بجهود مكافحة الاتجار بالبشر، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٩٤.
١١٥–٦٩	اتخاذ كافة التدابير اللازمة لمكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة وتعزيز مشاركتها في مؤسسات الدولة (الأردن)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٦٨.
١١٥–٧٠	تلبية تطلعات المجموعات التي تقع ضحية للتمييز (بلجيكا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تلتزم البحرين بمبدأ تكافؤ الفرص للجميع، وفيما يتعلق بالفئات الأكثر ضعفا في المجتمع، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٢٩ (الأطفال) والتوصية ١١٥–٣٨ (الأشخاص ذوي الإعاقة)؛ والتوصية ١١٥–٤٨ (المرأة) والتوصية ١١٥–٧٦ (العمال المغتربين) والتوصية ١١٥–١٤٤ (الأسر محدودة الدخل).
١١٥–٧١	مواصلة الجهود الرامية إلى	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	تمكين المرأة من الناحية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية واتخاذ كافة التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة (المغرب)	يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٩.	وافق جلالة الملك على الخطة الوطنية المحدثة للنهوض بالمرأة البحرينية الخاصة بالمجلس الأعلى للمرأة (٢٠١٣ – ٢٠٢٢)، وقد تم البدء في برنامج عمل استراتيجي لتنفيذ هذه الخطة ويتألف هذا البرنامج من مبادرات تهدف إلى تمكين المرأة من التقدم بصورة مستقلة في مشاركتها في المجتمع، وتتكون هذه الخطة وبرنامج العمل من أربعة عناصر رئيسية وهي: التمكين الاقتصادي والتمكين السياسي ودمج احتياجات المرأة (تكافؤ الفرص) والاستقرار الاقتصادي. يعمل مجلس الوزراء حاليا مع المجلس الأعلى للمرأة على إدراج الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية في برنامج الحكومة الشامل للفترة من ٢٠١٥ حتى ٢٠١٨. وبالتعاون مع المجلس الأعلى للمرأة وبنك البحرين للتنمية، تم إنشاء حاضنة أعمال بقيمة ٧,٦٨ مليون دولار للمرأة ويُطلق على هذه الحاضنة اسم مركز تنمية قدرات المرأة (أو ريادات بالعربية) وقد تم إنشاء هذا المركز في عام ٢٠١٣، ويحتضن المركز في الوقت الحالي نحو ٢٩ شركة مملوكة ومدارة من قبل نساء، وتمتلك المرأة نحو ٢٩% من التسجيلات التجارية في البحرين، وتمثل نحو ٤٧% من القوى العاملة في القطاع العام وذلك في الربع الثاني من عام ٢٠١٣. وفي سبتمبر ٢٠١٣، وقّع المجلس الأعلى للمرأة ومعهد البحرين للإدارة العامة اتفاقية لتنفيذ برامج تدريب متخصصة ولتبادل الخبرات بشأن دمج احتياجات المرأة وضمان تكافؤ الفرص. وفي يناير ٢٠١٤، وافق مجلس الوزراء على مقترح مقدم من البرلمان لإنشاء مركز رياضي متخصص للمرأة. وفيما يتعلق بالتقدم السياسي، فقد أعلن المجلس الأعلى للمرأة أنه سيدعم ١٥ امرأة أعلن

			ترشحهن في الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠١٤ من خلال تزويدهم بدورات وورش عمل لبناء قدراتهن، كما يشارك المجلس الأعلى للمرأة في حملات للتوعية الانتخابية تهدف إلى تصحيح الصورة النمطية للمرأة في السياسة. وفيما يتعلق بحقوق وفرص المرأة الاقتصادية، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٨، وفيما يتعلق بقانون الأسرة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٣٩، وفيما يتعلق بوضع المرأة في الأسرة وفي الحياة العامة، يُرجى الرجوع إلى ردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.I، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٠ – ١١)، وفيما يتعلق بموقف مملكة البحرين من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧، وفيما يتعلق بجنسية الأطفال الذين يولدون لأمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥، وفيما يتعلق بحماية المرأة من العنف الأسري، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٨ وردود مملكة البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW/C/BHR/Q/3/Add.1، بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٢-١٣)، وفيما يتعلق بجهود مكافحة الاتجار بالبشر، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٤.
١١٥-٧٢	تعزيز الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين (جمهورية كوريا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٨.
١١٥-٧٣	مواصلة تعزيز المبادرات	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	الرامية إلى تمكين المرأة على المستوى الاقتصادي والسياسي والاجتماعي (تشيلي)	يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٩.	يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٨.
١١٥-٧٤	مواصلة الاهتمام بتعزيز المساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سنغافورة)	تحظى هذه التوصية بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٩.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٨.
١١٥-٧٥	مواصلة اتخاذ تدابير مؤقتة لمنح الجنسية للأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين لحين تنفيذ مشروع قانون يعدل قانون الجنسية (الهند)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجال غير بحرينيين بموجب المرسوم الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥.
١١٥-٧٦	اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة المشكلات المتعلقة بالعمال الأجانب مثل منعهم من السفر	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في سبتمبر ٢٠١٢، قامت البحرين بتعديل قانون العمل (القانون رقم ٣٦ لعام ٢٠١٢) بإدخال تحسينات إضافية واسعة النطاق على وضع العمال، وتُطبق هذه الأحكام على العمال

	وفقدانهم لحق الإقامة والعمل أثناء التحقيق معهم في مخالفات مالية وذلك لضمان الالتزام الدقيق بمبادئ العدالة الطبيعية (الهند)		الأجانب والعمال البحرينيين، ولمزيد من التفاصيل بشأن قانون العمل الجديد، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٦٤. وفيما يتعلق بحظر السفر، هناك محظورات قانونية تفرضها المحاكم لمنع الأشخاص المتورطين في نزاعات من الهروب من الولاية القضائية، وتتوفر هذه المحظورات في المنازعات المدنية والجنائية وانتهاكات قانون الهجرة، وفي حالة فرض حظر السفر في قضايا مدنية بسبب منازعات مالية، من الممكن رفع هذا الحظر من خلال إيداع مبلغ مالي في المحكمة يعادل المبلغ المتنازع عليه لحين صدور قرار نهائي في القضية، وعلى الرغم من أنه يجوز للنيابة العامة فرض حظر السفر خلال التحقيقات الجنائية، إلا أنه يجوز الحصول على خطاب من القاضي الذي يتولى القضية يصرح فيه للأشخاص بالعمل، وذلك بالإضافة إلى أن السلطات تتعاون في كثير من الأحيان مع السفارات من أجل تسهيل سفر المواطنين الأجانب، وفي النهاية غالبا ما تقدم المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المساعدة في هذا الأمر من خلال التفاوض على تخفيض الديون من أجل تسهيل مغادرة الأشخاص.
١٥٥-٧٧	مواصلة دعم المبادرات الوطنية التي تعزز الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وخاصة فيما يتعلق بحقوق المرأة (نيكاراغوا)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تمثل هذه التوصيات جوهر الخطة الوطنية للبحرين للنهوض بالمرأة، ويتم تنفيذ هذه الخطة من خلال الخطة الوطنية لدمج احتياجات المرأة في التنمية. ويتضمن برنامج الحكومة للفصل	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالمبادرات الوطنية الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان، يُرجى الرجوع الردود على التوصية ١١٥-٣٧ والتوصية ١١٥-٤٧. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٨.

		التشريعي ٢٠١٠-٢٠١٤ صراحة ولأول مرة مبادرات تهدف إلى مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة من الناحية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية من خلال عدد من الآليات والعمليات ويشمل ذلك اعتماد وحدات لتكافؤ الفرص في إدارات الوزارات والحكومة.	
١١٥-٧٨	إلغاء عقوبة الإعدام مع إصدار قرار رسمي بذلك (النمسا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم، ولكن ستعيد البحرين النظر في هذه المسألة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-٧٩	التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني لعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (النمسا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم، ولكن ستعيد البحرين النظر في هذه المسألة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-٨٠	إصدار قرار رسمي بوقف أحكام الإعدام بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (إسبانيا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم، ولكن ستعيد البحرين النظر في هذه المسألة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-٨١	إصدار قرار رسمي بوقف أحكام الإعدام بهدف إلغاء عقوبة الإعدام (إيطاليا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم، ولكن ستعيد البحرين النظر في هذه المسألة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.

١١٥-٨٢	إصدار قرار رسمي بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام (ألمانيا)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم، ولكن ستعيد البحرين النظر في هذه المسألة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-٨٣	النظر في إمكانية إلغاء عقوبة الإعدام من قانون الدولة (الأرجنتين)	لا تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تحظى هذه التوصية بالدعم، ولكن ستعيد البحرين النظر في هذه المسألة. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥.
١١٥-٨٤	التحقيق في حالات الوفاة التي تحدث في أماكن الاحتجاز (جمهورية التشيك)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢.
١١٥-٨٥	التحقيق بشكل مناسب في جميع حالات سوء المعاملة والتعذيب المزعومة ومساءلة المسؤولين عن ذلك (إيطاليا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢.
١١٥-٨٦	المحاكمة الفعالة لأفراد الأمن الذين يُزعم تورطهم في تعذيب المتظاهرين أو الإساءة إليهم بأي شكل آخر (النمسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢.
١١٥-٨٧	محاكمة والتحقيق مع جميع الأشخاص المسؤولين عن التعذيب وسوء المعاملة والقتل غير القانوني والاعتقالات	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢.

	التعسفية واسعة النطاق (جمهورية التشيك)		
١١٥-٨٨	تضمين الحظر الصريح للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وكذلك تعريف واصح للتعذيب في التشريع الوطني من أجل الامتثال للالتزامات المستمدة من اتفاقية مناهضة التعذيب، وتسهيل إجراء تحقيقات مستقلة وشاملة وفي الوقت المناسب في جميع مزاعم التعذيب لتسهيل توفير الإنصاف المناسب للضحايا (المالديف)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بحظر التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصيات ١١٥-١٨ و١١٥-٢٢. وفيما يتعلق بالتحقيق في مزاعم التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢. وفيما يتعلق بإنصاف الضحايا، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٦.
١١٥-٨٩	التأكد من أن قوات الأمن تستجيب مع الاحتجاجات غير السلمية بشكل مناسب وبأقصى درجات ضبط النفس (ألمانيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يتم تدريس مبدأي التناسب والضرورة، المنصوص عليهما في مدونة قواعد السلوك الجديدة للشرطة في الأكاديمية الملكية للشرطة كما أنهما يمثلان الأساس للجلسات التأديبية بشأن الاستخدام المفرط للقوة، ورغم ذلك، غالبا ما تستخدم الشرطة في البحرين مقداراً من القوة أقل من القوة المناسبة عند مواجهة مثيري الشغب الذين يحملون أسلحة فتاكة مثل قنابل المولوتوف والقنابل محلية الصنع.

			ويؤيد ذلك حقيقة أن عدد الذين قُتلوا من ضباط الشرطة في عام ٢٠١٣ وحتى تاريخه من عام ٢٠١٤ على يد مثيري الشغب والمتطرفين يزيد عن عدد المتظاهرين الذين قُتلوا في المواجهات مع الشرطة، ومنذ عام ٢٠١١، تسبب مثيري الشغب الذين قاموا بهجمات بقنابل المولوتوف والعبوات الناسفة والكمائن التي تم فيها استخدام العديد من الأسلحة الفتاكة في إصابة ما يزيد عن ٢٨٠٠ ضابط شرطة، وقد تعرض العديد من ضباط الشرطة لإصابات غيرت مسار حياتهم. وفيما يتعلق بمدونة قواعد السلوك الجديدة للشرطة التي تنظم استخدام القوة وتدريب رجال الشرطة على مراعاة حقوق الإنسان، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٠٢، كما يُرجى الرجوع أيضا إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤.
١١٥-٩٠	حظر التعذيب وسوء المعاملة إلى جانب الإنفاذ الفعال للتشريعات ذات الصلة (جمهورية كوريا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بدعم من البحرين. فيما يتعلق بحظر التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-١٨ والتوصية ١١٥-٢٢، وفيما يتعلق بإنفاذ التشريعات، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٤٢ و١١٥-١١٣.
١١٥-٩١	إطلاق سراح جميع المعتقلين، فورا وبدون شروط، الذين تم اعتقالهم لمشاركتهم في احتجاجات سلمية لعدم وجود تهم جنائية ذات مصداقية (سلوفاكيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٨.

١١٥-٩٢	حظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في التشريع الوطني وفي الممارسة تماشيا مع التزامات الدولة بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب مع التأكد من التحقيق في كافة المزاعم المتعلقة بالتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة بصورة مستقلة وفورية وبدقة وتقديم الجناة للعدالة وفقا للمعايير الدولية للمحاكمة الدولية (سلوفاكيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بحظر التعذيب، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-١٨ والتوصية ١١٥-٢٢، وفيما يتعلق بالإنفاذ، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٤٢ والتوصية ١١٥-١١٣.
١١٥-٩٣	منع وقوع أحداث عنف ضد أعضاء من المجموعات العرقية والدينية (كندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تُعد ممارسة العنف والكراهية ضد أي جماعة عرقية أو دينية انتهاكا للقانون البحريني وعند تقديم هذه الحالات إلى السلطات المعنية، ينبغي على هذه السلطات بدورها أن تجري تحقيقا كاملا وشاملا بهذا الشأن، وعند ثبوت صحة الشكوى ينبغي اتخاذ الإجراءات القانونية ضد الجاني، ويشمل ذلك استخدام الألفاظ التي تحض على الكراهية والتمييز عبر وسائل الإعلام الاجتماعية. وفيما يتعلق بتقليل الخطابات التي تحض على الكراهية وتعزيز الخطابات التي تحض على التسامح، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي

			الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات من ٤٢ حتى ٤٦، والصفحات من ٥٦ حتى ٥٧)، وفيما يتعلق بمنع أعمال العنف، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٢٢ – ٤٢)، وفيما يتعلق بالتعليم، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٤٦ – ٤٨)، وفيما يتعلق بتعزيز المصالحة الوطنية، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٤٨ – ٥٢).
١١٥-٩٤	مواصلة جهود الدولة الرامية إلى منع والقضاء على الاتجار بالبشر (أذربيجان)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. قدمت البحرين في ردودها تحديثا لقائمة المسائل الواردة في المستند CEDAW/BHR/Q/3/Add.1، الصادر في ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات ١٤ – ١٥، وقد تم تلقي الملاحظات في المستند CEDAW/C/BHR/CO/3، الصادر في ١٠ مارس ٢٠١٤، الفقرات ٢٥ – ٢٦. وعلى المستوى الوطني، تتناول القوانين التالية مسألة الاتجار بالبشر : دستور مملكة البحرين والقانون المعني بمكافحة الاتجار بالبشر (القانون رقم ١ لعام ٢٠٠٨) وقانون العقوبات (مرسوم القانون رقم ١٥ لعام ١٩٧٦) والقانون المعني بتنظيم سوق العمل (القانون رقم ١٩ لعام ٢٠٠٦) والقانون المعني بمكافحة التسول والتشرد (القانون رقم ٥ لعام ٢٠٠٧) وقانون الطفل (القانون رقم ٣٧ لعام ٢٠١٢). وفي سبتمبر ٢٠١٢، دخل قانون العمل الجديد حيز التنفيذ، ويوفر القانون الجديد الحماية لجميع العمال المنزليين حيث يعمل هؤلاء العمال في الوقت الحالي وفق شروط تعاقدية واضحة تتماشى مع جميع موظفي القطاع الخاص، ويعتقد الكثيرون أن هذا القانون يُعد

			عنصرا رئيسيا من عناصر منع الاتجار بالبشر في البحرين. ومنذ سبتمبر ٢٠١٤، تم استحداث الآليات الوطنية التالية التي تهدف إلى منع الاتجار بالبشر والقضاء عليه: • اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر؛ • لجنة تقييم وضعية ضحايا الاتجار بالبشر؛ • لجنة تقييم وضعية الضحايا الأجانب للإتجار بالبشر؛ • مفتشو وزارة العمل؛ و • قسم مكافحة الاتجار بالبشر بوزارة العمل. فضلا عن ذلك، في يناير ٢٠١٤، أعلنت هيئة تنظيم سوق العمل عن إنشاء فريق لمكافحة الاتجار بالبشر، وقد عقد هذا الفريق أول اجتماع له في ٦ يناير، وقد تلقى أعضاء هذا الفريق تدريبا على كيفية اكتشاف الاتجار بالبشر والتعامل معه. وفي منتصف أغسطس ٢٠١٤، أطلقت هيئة تنظيم سوق العمل خط ساخن متعدد اللغات للعمال لتلقي الشكاوى منهم في حالة تعرضهم لأي اعتداءات بدنية أو جنسية أو أي شكل آخر من أشكال الاعتداء. وفي سبتمبر ٢٠١٤، تولت هيئة تنظيم سوق العمل مهمة وزارة العمل الخاصة بمراقبة وإصدار التصاريح الخاصة بالعمال المنزليين، وسوف تبدأ هيئة تنظيم سوق العمل قريبا حملة لزيادةالوعي بحقوق العمال المنزليين بين العامة. وفي الفترة بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٤، تم تنفيذ عدد من برامج التدريب على بناء القدرات لموظفين رسميين حكوميين وموظفين رسميين معنيين بإنفاذ القانون، وبالإضافة إلى ذلك، قامت هيئة تنظيم سوق العمل ووكالة أنباء البحرين وتلفزيون البحرين بالإعلان عن عدد من

			البرامج الإعلامية التي تستهدف العامة وضحايا الاتجار بالبشر. وفيما يتعلق بحماية المرأة – بما في ذلك العمال المنزلين – من العنف الأسري، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٨.
١١٥-٩٥	اعتماد تشريع يتيح للأطفال من أمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين الحصول على الجنسية البحرينية (أوروغواي)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجال غير بحرينيين بموجب المرسوم الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في يناير ٢٠١٤، أصدر مجلس الوزراء مسودة قانون بهدف تعديل قانون الجنسية لعام ١٩٦٣، ينص على السماح للأطفال من أمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين بالحصول على الجنسية البحرينية، وقد تم تمرير هذا التعديل بعد ذلك إلى البرلمان ولا يزال في انتظار التصديق عليه.
١١٥-٩٦	اتخاذ الإجراءات اللازمة للقضاء على كافة أشكال المعاملة التمييزية ضد المرأة البحرينية المتزوجة من رجل غير بحريني (الأرجنتين)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجل غير بحريني بموجب المرسوم الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٦٨.
١١٥-٩٧	زيادة جهود الدولة المبذولة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر بما في ذلك دراسة إمكانية وضع برنامج أو خطة للدولة بهدف تعزيز التدابير الحكومية	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٤.

	الرامية إلى منع والقضاء على الاستغلال الجنسي والاتجار بالأطفال (بيلاروس)		
٩٨–١١٥	إعادة النظر في الإدانات وتخفيف الأحكام أو إسقاط التهم الموجهة لجميع الأشخاص المشاركين في التعبير السياسي اللاعنفي (الولايات المتحدة الأمريكية)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	في نوفمبر ٢٠١١، كان لا يزال هناك ٣٠٠ شخص يواجهون تهما بموجب مواد في قانون العقوبات وهو الأمر الذي له انعكاس كبير على حرية التعبير السياسي (تقرير لجنة تقصي الحقائق، ١٦٧٠–١٦٧١)، وقد أوصى تقرير لجنة تقصي الحقائق بإعادة النظر في الإدانات وتخفيف الأحكام الصادرة ضد الأشخاص المتهمين في تهم تتضمن التعبير السياسي ولا تتضمن التحريض على العنف لإسقاط التهم الموجهة إليهم بحسب الحالة." (تقرير لجنة تقصي الحقائق، ١٧٢٢ (ح)). وبالتالي فإن هذه التوصية تتعلق بعدد ٣٣٤ متهما وجهت إليهم تهم بارتكاب جرائم بموجب المواد ١٦٥ و١٦٨ و١٦٩ و١٧٩ من قانون العقوبات. وفي ٢٤ ديسمبر ٢٠١١، أعلن المدعي العام عن إسقاط جميع التهم الموجهة ضد جميع هؤلاء المتهمين البالغ عددهم ٣٣٤ بموجب المواد السابقة من قانون العقوبات. ولمزيد من التفاصيل، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٨ – ١٩).
٩٩–١١٥	إرجاع جميع الموظفين والطلاب الذين تم فصلهم من عملهم ومن مدارسهم وجامعاتهم عقب أحداث فبراير ومارس ٢٠١١ الذين تتوافق أنشطتهم السياسية مع حق	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٢٨، وفيما يتعلق بإعادة جميع الطلاب إلى مدارسهم وجامعاتهم وإعادة أغلب العمال إلى أعمالهم، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٠ – ١٤). وفيما يتعلق بإعادة العمال إلى عملهم، ونظرا للنجاح الذي حققته اللجنة الثلاثية المكونة من

	حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات وتعديل القانون رقم ١٩٨٩/٢١ والقانون رقم ٢٠٠٦/٣٢ بشأن تجمع العامة وذلك لجعل أحكام هذه القوانين متوافقة مع المادتين ٢١ و٢٢ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وتطوير بيئة قانونية تسمح بازدهار المجتمع المدني (كندا)		وزارة العمل والاتحاد العام لنقابات عمال البحرين ولجنة تقصي الحقائق، في مارس ٢٠١٤، قام الأطراف الثلاثة معا بسحب القضية المتعلقة بالمادة ٢٦ التي كانت بانتظار قرار من منظمة العمل الدولية بعد أن تم حل عدد كبير من حالات العمال المفصولين مع بقاء بعض الحالات، وفي هذه الأثناء، تم إعداد قائمة تضم ١٦٥ عاملا اتفق الأطراف على العمل على حالاتهم، وفي أغسطس ٢٠١٤، أقر الأطراف بحل ٩١ حالة من هذه الحالات، ومن المتوقع إجراء المزيد من التحسينات بهذا الشأن في المستقبل القريب، ولا تزال وزارة العمل ملتزمة بالتوصل إلى اتفاق مع الاتحاد العام للنقابات ولجنة تقصي الحقائق يؤكد على حل الحالات المتبقية البالغ عددها ٧١ حالة. وفيما يتعلق بالامتثال التشريعي للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٥ و١١٥-٢٦، وفيما يتعلق بالمجتمع المدني، يُرجى الرجوع إلى التوصيات ١١٥-٣٤ و١١٥-٤٤.
١١٥-١٠٠	الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحكوم عليهم لمجرد قيامهم بممارسة حقوقهم الأساسية في حرية التعبير والتجمع، خاصة خلال الاحتجاجات ضد الحكومة التي بدأت في فبراير ٢٠١١ (جمهورية التشيك)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٨.
١١٥-١٠١	الإفراج الفوري عن جميع	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	الأشخاص المحكوم عليهم أو المحتجزين بسبب تهم تتعلق فقط بالتجمع السلمي وحرية التعبير (ألمانيا)		يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٨.
١١٥-١٠٢	مواصلة عملية تطوير قوات الأمن لتزويدهم بقدرات أفضل وتدريبهم على حقوق الإنسان والتخفيف من استخدام القوة (إسبانيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. هناك جانبان رئيسيان بهذا الشأن وهما (١) مدونة قواعد السلوك الجديدة للشرطة والتي تحدد معايير النشاط الشرطي؛ و(٢) التدريب. وكما هو موضح في الرد على التوصية ١١٥-٨٩، تنص مدونة قواعد السلوك على توخي مبدأي التناسب والضرورة عند استخدام القوة، كما تحظر المدونة صراحة استخدام التعذيب أو سوء المعاملة ، ويتم تدريس هذه المدونة في الأكاديمية الملكية للشرطة وتُستخدم في جميع إدارات وزارة الداخلية، وتمثل هذه المدونة الأساس للجلسات التأديبية التي تتضمن سوء سلوك الشرطة. وفيما يتعلق بالتدريب، يُعد تدريب أفراد الشرطة على مراعاة حقوق الإنسان جزءا رئيسيا من منهج الأكاديمية الملكية للشرطة كما أن له أولوية قصوى بين موظفي القيادة كما أن عدم مراعاة هذا التدريب يمثل أساس الجلسات التأديبية والتحقيقات في سوء سلوك الشرطة. وفي عام ٢٠١٢، قامت وزارة الداخلية بتحديث منهج تدريب المدرس في الأكاديمية الملكية للشرطة للتركيز على إنشاء برنامج متكامل فيما يتعلق بمجال حقوق الإنسان وحقوق الضحايا لجميع المجندين والطلاب الجدد، ويتلقى جميع المجندين والطلاب التدريب بناء على مدونة قواعد السلوك الجديدة للشرطة ومختلف المستندات الخاصة بالأمم المتحدة مثل مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون واتفاقية مناهضة التعذيب

			والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وإعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومبادئ المنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة وقواعد حماية الأحداث المجردين من حريتهم و الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري. كما يتضمن التدريب أيضا عناصر مثل "حقوق الإنسان" و"إدارة المنازعات" و"تقديم الدعم الأولي للضحايا والناجين وشهود العيان" و"إجراء مقابلات مع الضحايا وشهود العيان" و"اعتقال الأفراد أو احتجازهم أو الإبلاغ عنهم" و"إجراء مقابلات مع المشتبه بهم". وبالإضافة إلى ذلك، تنظم الوزارة باستمرار برامج تدريب على الالتزام بحقوق الإنسان في جميع أنحاء الدولة. بالإضافة إلى ذلك، لا يزال من المقرر تقديم دورات للتطوير المهني تركز على حقوق الإنسان لموظفي القيادة العليا والموظفين الرقابيين والمدربين في الأكاديمية الملكية للشرطة وضباط الصف في جميع أنحاء الوزارة. وفي عام ٢٠١٢، تلقى نحو ١٥٣٤ ضابط وموظف بالشركة تدريب على الالتزام بحقوق الإنسان وفي عام ٢٠١٣ ارتفع عدد الأشخاص الذين حصلوا على تدريب ليصل إلى ٦٠٣٥ شخصا (كما في سبتمبر ٢٠١٤). كما استضافت الأكاديمية الملكية للشرطة أيضا خبراء قانونيين دوليين لإلقاء محاضرات بشأن حقوق الإنسان، فعلى سبيل المثال في مارس ٢٠١٢، طلبت الوزارة من قاضي المحكمة العليا بمدينة نيويورك جون والش أن يدرس دورة بعنوان "حقوق الإنسان والقانون الدولي الخاص بالموظفين المكلفين بإنفاذ القانون" لنحو ١٨٥ ضابطا و٦٠٠ ضابط صف – وقد حضر هذه الدورة رئيس الأمن العام وكبار موظفيه.

			يُرجى الرجوع أيضا إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٣٧ – ٤٠).
١١٥-١٠٣	إنشاء قوة شرطية شاملة وأكثر تنوعا تعكس تكوين المجتمع (الولايات المتحدة الأمريكية)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في عام ٢٠١١، بدأت وزارة الداخلية في تنفيذ خطة سنوية تهدف إلى توظيف ٥٠٠ شرطي في الشرطة المجتمعية من كافة شرائح المجتمع، وقد بلغ عدد الدفعة الافتتاحية ٥٧٧ شرطي، وقد التحقت هذه الدفعة بالأكاديمية الملكية للشرطة في عام ٢٠١٢ وتخرجت في يونيو ٢٠١٣، وهو الأمر الذي تجاوز التوقعات. وقد بدأت الدفعة الثانية من الشرطة المجتمعية البالغ عددها ٤٩٤ شرطياً الدراسة في أواخر عام ٢٠١٣ وتخرجت في عام ٢٠١٤ (وقد حضر مع هذه الدفعة ١١ شرطياً إضافيا ولكنهم لم يتخرجوا معها). وقد بدأت الدفعة الثالثة من الشرطة المجتمعية البالغ عددها ٥٦٨ شرطياً الدراسة في الأكاديمية الملكية للشرطة في بداية شهر سبتمبر ٢٠١٤ وسوف تتخرج في بداية عام ٢٠١٥. وقد تم تعيين الخريجين في مناصب في المحافظات التي يقيمون فيها، والهدف من ذلك هو التأكد من أن قوة الشرطة تعكس تكوين المجتمع الذي تخدمه، ويتمتع رجال ونساء الشرطة الجدد بكافة السلطات المحددة لأفراد قوات الشرطة المنصوص عليها في القانون، ويغطي ذلك إنفاذ القانون بما في ذلك حفظ النظام العام والسلطة القضائية مثل صلاحية التحقيق في الجرائم والبحث عن الجناة وجمع الأدلة وما إلى ذلك. يُرجى أيضا الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (صفحة ٤٢).

١١٥–١٠٤	مواصلة بناء مؤسسات وقدرات قوات الشرطة البحرينية بشكل يعكس بصورة إيجابية الاحترام الفعال لحقوق الإنسان (فلسطين)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥–٨٩ و١١٥–١٠٢ و١١٥–١٠٣.
١١٥–١٠٥	تعزيز الجهود الخاصة ببناء قدرات الشرطة والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون (المملكة العربية السعودية)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥–٨٩ و١١٥–١٠٢ و١١٥–١٠٣.
١١٥–١٠٦	التأكد من التحقيق بشكل مستقل وفوري ودقيق في جميع إدعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت خلال الاحتجاجات التي وقعت في شهر فبراير ومارس ٢٠١١ من جانب قوات الأمن وتقديم الجناة للمحاكمة وتعويض الضحايا بشكل مناسب وإعادة التأهيل (سلوفاكيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالتحقيقات والملاحقات القضائية يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٤٢ وفيما يتعلق بالتعويض يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥–٥٦.
١١٥–١٠٧	التنفيذ التام لتوصيات اللجنة	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق التي تغطي مجموعة متنوعة من المهام بما في ذلك ضمان المحاسبة ومنع تكرار انتهاكات حقوق الإنسان من خلال إصلاح القانون وتدريب الأشخاص المكلفين بإنفاذ القانون واحترام الإجراءات القانونية الواجبة (جمهورية كوريا)		يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٠٨	تحميل المسؤولين بجميع رتبهم المسؤولية عن أفعالهم خاصة فيما يتعلق بإدعاءات القتل والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة (ألمانيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢.
١١٥-١٠٩	اتخاذ الخطوات اللازمة لوضع التشريعات والسياسات الخاصة بالأشخاص المكلفين بإنفاذ القانون لضمان مساءلة قوات الأمن واحترام حقوق الإنسان	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. وفيما يتعلق بالمساءلة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢. وفيما يتعلق بسياسات وتدريب الشرطة، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٨٩ و١١٥-١٠٢ و١١٥-١٠٣.

	(كندا)		
١١٥-١١٠	التنفيذ التام لجميع التوصيات المقدمة من حاملي الولايات في إطار إجراءات الأمم المتحدة بما في ذلك الإيقاف الفوري للعنف والإفراج عن جميع المسجونين السياسيين وإنهاء الإفلات من العقاب وبالتالي تقديم الجناة للمحاكمة (الجمهورية الإسلامية الإيرانية)	لم تقبل البحرين هذه التوصية نظرا لأنها خارج نطاق الاستعراض الدوري الشامل.	لا تزال التوصية غير مقبولة.
١١٥-١١١	إجراء تحقيق متعمق دون تأخير بشأن إدعاءات التعذيب السابقة والحالية وكذلك جميع الادعاءات المتعلقة بالاستخدام المفرط وغير القانوني للقوة وتقديم المسؤولية عن ذلك للمحاكمة (سويسرا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالتحقيقات والمحاكمات الخاصة بالاستخدام المفرط للقوة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢.
١١٥-١١٢	مواصلة عملية الإصلاح وضمان المساءلة من خلال	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالتحقيقات والمحاكمات الخاصة بالاستخدام المفرط للقوة، يُرجى الرجوع إلى

	التحقيق في جميع إدعاءات التعذيب وسوء المعاملة ومحاكمة أي أفراد يثبت تورطهم في مثل هذه الأعمال بما في ذلك كبار المسؤولين الحكوميين (النرويج)		الرد على التوصية ١١٥-٤٢.
١١٥-١١٣	وضع إجراءات للمساءلة والتعويض المطبقين وفقا لأفضل الممارسات والمعايير الدولية ذات الصلة (الكويت)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بوحدة التحقيقات الخاصة، يُرجى الرجوع إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٤٢، وفيما يتعلق بالتدريب المستمر لأعضاء وحدة التحقيقات الخاصة، وخاصة التدريب الموضح في بروتوكول إسطنبول، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٣٢ – ٣٤)، ويتم إجراء هذا التدريب من خلال المعهد الدولي للعلوم الجنائية في إيطاليا، وفي أغسطس ٢٠١٣، تم تدريب ما مجموعه ٤٠ عضوا من النيابة العامة على حقوق الإنسان والعدالة الجنائية في البحرين بينما تم تدريب ٣٦ شخصا في هذا المجال بالخارج. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت وحدة التحقيقات الخاصة المشورة من مستشار تحقيقات بارز مستقل وخبير دولي قام بتعيينهم المجلس الأعلى للقضاء، ويتمتع الشخص المُعين في الوقت الحالي بخبرة واسعة في مجال التحقيق في الجرائم وملاحقتها وقد كان عضوا أساسيا في التحقيقات التي أجرتها لجنة تقصي الحقائق في عام ٢٠١١، كما تتلقى وحدة التحقيقات الخاصة المشورة بصورة منتظمة من محاميين دوليين متخصصين في مجال اختصاصهم، ويضم فريق وحدة التحقيقات الخاصة خبراء في الطب الشرعي ومتخصصين في أخصائيين

			نفسيين كذلك. وفيما يتعلق بتعويض الضحايا، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٦.
١١٥-١١٤	إعادة النظر في جميع الإدانات والأحكام الصادرة من محكمة السلامة الوطنية أمام محاكم مدنية (النمسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تم تحقيق هذا الأمر، ففي نهاية عام ٢٠١٢، تم تحويل جميع القضايا الموجودة في محكمة السلامة الوطنية إلى المحاكم المدنية لإعادة النظر فيها بواسطة قضاة مدنيين، ومنذ حل محاكم السلامة الوطنية في أكتوبر ٢٠١١، تم إجراء جميع المحاكمات المدنية أمام المحاكم العادية، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٩ – ٢٢).
١١٥-١١٥	التأكد من أن جميع المعتقلين ثبت تورطهم في تهم ثابتة بموجب القانون وأنهم قد حصلوا على محاكمة عادلة أمام المحاكم الجنائية العادية وفقا للمعايير الدولية (بلجيكا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصيات ١١٥-١١٤ و١١٥-١١٩.
١١٥-١١٦	إلغاء جميع الأحكام الصادرة عن محكمة السلامة الوطنية لإحالة هذه القضايا إلى المحاكم الجنائية حتى يتم إجراء جميع هذه المحاكمات بطريقة عادلة وسريعة وشفافة	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-١١٤.

	(ألمانيا)		
١١٥-١١٧	التأكد من إحالة جميع القضايا الخاصة بالمدنيين الذين تمت محاكمتهم أمام محاكم السلامة الوطنية في جرائم يُزعم أنهم ارتكبوها خلال الاحتجاجات التي جرت في عام ٢٠١١ تمت إحالتها إلى محاكم مدنية (بولندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-١١٤.
١١٥-١١٨	يجب إعادة النظر في جميع قرارات محاكم السلامة الوطنية في محاكم عادية (أيرلندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-١١٤.
١١٥-١١٩	ينبغي سن قوانين تحظر محاكمة المدنيين في محاكم عسكرية في المستقبل (أيرلندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصيات ١١٥-١١٤، إضافة إلى أنه في مارس ٢٠١٢، تم تعديل قانون الإجراءات الجنائية لإضافة المادة ٦٤ مكرر والذي بموجبه سيتم تطبيق الإجراءات العادية في جميع الأوقات في البحرين بما في ذلك خلال حالات الطوارئ، ويُرجى الرجوع أيضا إلى الرد بشأن التوصية ١١٥-٢١.
١١٥-١٢٠	نقل عبد الهادي الخواجة إلى السلطات الدنماركية لتلقي	لم تقبل البحرين هذه التوصية لأنها خارج نطاق المراجعة الدورية الشاملة.	لم يتم قبول هذه التوصية حتى الآن.

	العلاج الطبي وذلك تماشيا مع الاتفاق الذي تم التوصل إليه في ١٤ مارس (الدنمارك)		
١١٥-١٢١	إنشاء هيئة مستقلة دائمة وفقا للمعايير الدولية لإجراء التحقيقات في جميع الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وحالات الوفاة في أماكن الحجز والقتل غير المشروع (فنلندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصيات ١١٥-٤٢ و ١١٥-١١٣.
١١٥-١٢٢	الإفراج غير المشروط عن الأشخاص الذين أُدينوا من قبل المحاكم الخاصة أو الذين في انتظار محاكمتهم لمجرد أنها مارسوا حقوقهم الأساسية في التعبير عن الرأي والتجمع (النرويج)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بمحاكم السلامة الخاصة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١٤، وفيما يتعلق بإسقاط التهم المتعلقة بالتعبير عن الرأي والتجمع، يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٩٨.
١١٥-١٢٣	اعتماد معايير بشأن المحاكمات في القضايا الجنائية ولضمان حقوق المحتجزين والسجناء	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بحقوق المحتجزين، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢ و١١٥-٢١ و١١٥-٣٤ و١١٥-١٠٢ و١١٥-١٣٠.

	وذلك تماشيا مع أفضل الممارسات والمعايير الدولية ذات الصلة (موريتانيا)		وفيما يتعلق بحقوق المحاكمة العادلة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١٤ وتقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٩ – ٢٢).
١١٥-١٢٤	تنفيذ جميع التوصيات الصادرة عن لجنة تقصي الحقائق بسرعة وبحزم بما في ذلك التحقيق في حالات انتهاك حقوق الإنسان الموثقة التي وقعت خلال الاحتجاجات الأخيرة وذلك بهدف ضمان المساءلة الكاملة وتحقيق العدالة للضحايا (الدنمارك)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨، وفيما يتعلق بالمساءلة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٢، وفيما يتعلق بجبر الضرر، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٦.
١١٥-١٢٥	إجراء محاكمات جديدة عاجلة لجميع المتهمين الذين تمت إدانتهم في محاكم السلامة الوطنية (المملكة المتحدة)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١٤.
١١٥-١٢٦	الإنهاء السريع للقضايا التي تضمنت ممارسة انتهاكات لحقوق الإنسان ضد المتظاهرين السلميين مثل	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١١٤.

	قضية عبد الهادي الخواجة الجارية حاليا (أستراليا)		
١١٥-١٢٧	التنفيذ الكامل لتوصيات تقرير لجنة تقصي الحقائق (تايلاند)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٢٨	تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير اللجنة والتي قبلتها الحكومة وخاصة التوصية المتعلقة بإنشاء برنامج للمصالحة الوطنية (بلجيكا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. وفيما يتعلق بتنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨، وفيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٤٨ – ٥٢).
١١٥-١٢٩	إقامة حوار وطني مفتوح وشامل وفعال بين مختلف الأطراف المعنية بهدف التلبية الفعالة للتطلعات والاهتمامات المشروعة لجميع أطياف الشعب بطريقة ديمقراطية (جمهورية إيران الإسلامية)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٠.
١١٥-١٣٠	ترسيخ الإجراءات المعيارية التي تنص على أن أي شخص يتم اعتقاله يجب تزويده بإذن اعتقال وأنه لا يجوز وضع أي	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يجب الحصول على إذن من النيابة العامة قبل القيام بأي اعتقال إلا في حالة الإمساك بالمشتبه به متلبسا أو في حالة الإمساك به وهو يحاول السفر، ويُقدم هذا الإذن إلى الشخص وقت اعتقاله.

	شخص بمعزل عن العالم الخارجي وأن تخضع أماكن الاحتجاز في جميع الحالات للمراقبة الفعالة من قبل هيئة مستقلة (هولندا)		تنص المادة ٦١ من قانون الإجراءات الجنائية على أن أي شخص يتم اعتقاله أو حرمانه من حريته "يحق له الاتصال بأي من أقربائه لإبلاغه بما حدث ولطلب الحصول المساعدة من أحد المحامين"، كما تنص المادة ١٤٦ على أن أي قيود مفروضة على اتصال المشتبه به بالمعتقلين الآخرين أو على الزيارات لا يمس بحقه في الاتصال الدائم بالمحامي المكلف بالدفاع عنه دون وجود أي طرف ثالث"، وتنص مدونة قواعد سلوك الشرطة على أنه يجب السماح لجميع المعتقلين بالاتصال بأسرهم وجميع الأشخاص الآخرين الذين يُسمح لهم بالاتصال معهم بموجب القانون فور اعتقالهم، كما يحق لهم الحصول على أي مساعدة طبية قد يحتاجونها، فضلا عن أنه لا يجوز أن يتعرض أي شخص في البحرين للاختفاء القسري أو أن يُوضع بمعزل عن العالم الخارجي. ويتمثل المجال الرئيسي الأول الذي بحاجة إلى إصلاح في ضمان حقوق المتهمين من لحظة اعتقالهم فيجب ضمان هذه الحقوق فعليا وليس على الأوراق فقط. وقد قامت وزارة الداخلية بلصق العديد من الملصقات الكبيرة والنشرات في المعتقلات ومراكز الاحتجاز توضح ضمانات وحقوق والتزامات المتهمين بلغات متعددة، ويكون على علم بهذه الحقوق والالتزامات قبل اعتقاله ويُطلب منه ملء استمارة تتعلق بتجهيزه وتشمل هذه الاستمارة إقرار يقر فيه بهذه الضمانات التي من بينها حق الاتصال بالمحاميين والعالم الخارجي. وقد قامت وزارة الداخلية بتركيب أجهزة تسجيل صوتية ومرئية في غرف الاستجواب في مراكز الشرطة، وبعد التوصيات التي قدمتها الأمانة العامة للتظلمات المستقلة التابعة لوزارة الداخلية، تقوم وزارة الداخلية حاليا بتركيب كاميرات الدوائر التلفزيونية المغلقة في الأماكن العامة بمرافق السجن ومنه المباني والزنزانات والردهات.

			وتستخدم وزارة الداخلية في الوقت الحالي نظاماً محوسباً لمراقبة السجناء ويقوم هذا النظام بمراقبة الوقت والمكان وحركة كل معتقل خلال عملية الاعتقال وخلال مثوله أمام المحكمة،وتتم حماية قاعدة البيانات الإلكترونية – التي تُسمى نظام العدالة الجنائية الموحد أو نظام نجم –برمز سري (كود) ويستخدم هذا النظام كلٌ من النيابة العامة ووزارة العدل. وهذا النظام مؤمن ضد العبث ويتضمن إجراء تأكيد مزدوج بعد الاعتقال، حيث تتمثل الخطوة الأولى في ملء نموذج معالجة يدوي يوثق أن الشخص المعتقل تم إعطائه جميع حقوقه ويوضح تاريخ ووقت اتصاله بالمحامي (وتاريخ ووقت اتصاله بالسفارة بالنسبة للأجانب) وأي مرض قام بالإبلاغ عنه، ويتم إدخال هذا النموذج اليدوي في نظام قاعدة البيانات المحوسب ولا يمكن تقديم النموذج الخاص بالمعتقل في النظام إلا بعد الإجابة على جميع الأسئلة الواردة فيه، ولا يمكن اعتقال أي شخص إلا بعد إكمال تقديم هذا النموذج، فضلا عن ذلك، وكما هو موضح أدناه، وبالتالي عند اعتقال أحد الأشخاص، يكون هناك سجل كامل عن هذا الشخص في نظام نجم ويتضمن هذا السجل سجلا بجميع الزوار الخارجيين الذين قاموا بزيارة المعتقل، ويتم إطلاق إنذار تلقائي بعد اعتقال الشخص إذا لم يتم عرضه على النيابة وتحديد تهمته. يُرجى أيضا الرجوع إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٢٢ – ٢٥). وفيما يتعلق بالمراقبة المستقلة والفعالة لجميع مراكز الاحتجاز، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥–٢ و١١٥–٣٤ و١١٥–٤٢، كما يُرجى الرجوع أيضا إلى تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٢٥ – ٣١).

١١٥-١٣١	خلق مناخ من الثقة عن طريق إجراء إصلاحات ديمقراطية متعمقة وتعزيز الحوار الاجتماعي الوطني والسياسي الجامع والتمثيلي وذلك لمعالجة القضايا الرئيسية في الدولة (أوروغواي)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٢٨، وفيما يتعلق بالحوار الوطني، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٤٠.
١١٥-١٣٢	يرحب وفدنا الخاص بالدولة بالطريقة التي تعاملت بها البحرين مع الأحداث المؤسفة التي حدثت في شهري فبراير ومارس ٢٠١١، ونطلب من البحرين التأكد من وجود متابعة لتوصيات لجنة تقصي الحقائق (قطر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٣٣	تنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة تقصي الحقائق في أسرع وقت ممكن (مصر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٣٤	استكمال العمل على تنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.

	وتنفيذ النتيجة التي تم التوصل إليها في حوار المصالحة الوطنية (الأردن)		
١١٥-١٣٥	متابعة تنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة تقصي الحقائق من أجل التغلب على التأثيرات الناجمة عن الأحداث المؤسفة (الكويت)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٣٦	مواصلة تنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق (عُمان)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٣٧	مواصلة تنفيذ توصيات لجنة تقصي الحقائق (المملكة العربية السعودية)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٨.
١١٥-١٣٨	تنفيذ حملات لزيادة الوعي بأهمية اعتماد قانون موحد بشأن الأسرة وزيادة الحد الأدنى لسن الزواج (تشيلي)	تحظى هذه التوصية بالدعم.وسيتم تنفيذها وفقا لأحكام الدستور والقوانين الوطنية. وقد قامت السلطة التشريعية بالتصديق على الجزء الأول من قانون الأسرة الشامل لسنة ٢٠٠٩ المتعلق بالطائفة السنية ولكنها لم تصدق على الجزء	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بقانون الأسرة، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٣٩ أدناه، وفيما يتعلق بزيادة الحد الأدنى لسن الزواج، يُرجى الرجوع إلى ردود البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات من ٢٤-٢٥).

		الثاني من القانون والذي يتعلق بالطائفة الجعفرية، وتواصل الحكومة والمجلس الأعلى للمرأة في زيادة الوعي بأهمية هذا القانون وهدف حماية المرأة البحرينية.	
١١٥-١٣٩	النظر في إصدار تشريع بشأن قانون الأسرة يحتوي على أحكام واضحة غير تمييزية بشأن الزواج والطلاق والميراث وحضانة الأطفال (البرازيل)	تحظى هذه التوصية بالدعم.وسيتم تنفيذها وفقا لأحكام الدستور والقوانين الوطنية. وقد قامت السلطة التشريعية بالتصديق على الجزء الأول من قانون الأسرة الشامل لسنة ٢٠٠٩ المتعلق بالطائفة السنية ولكنها لم تصدق على الجزء الثاني من القانون والذي يتعلق بالطائفة الجعفرية، وتواصل الحكومة والمجلس الأعلى للمرأة في زيادة الوعي بأهمية هذا القانون وهدف حماية المرأة البحرينية.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. وفي سبتمبر ٢٠١٤، تم إصدار القانون رقم ٤٧ لعام ٢٠١٤، وينص هذا القانون على منح محكمة التمييز الولاية الرقابية والاستئنافية على الأحكام التي تصدرها المحاكم الشرعية، باستثناء الحالات التي تنطوي على حالات الطلاق. لقد ظلت مسألة إصدار قانون موحد للأسرة على أجندة مملكة البحرين لعقد من الزمان تقريبا ولكنه واجه معارضة مستمرة من بعض الفئات السكانية، ويُطبق هذا القانون جزئيا منذ عام ٢٠٠٩، كما تواصل السلطة التنفيذية والمجلس الأعلى للمرأة جهودهم الرامية لزيادة الوعي بأهمية قانون الأسرة الموحد ودعم إصداره. يُرجى الرجوع إلى ردود البحرين على لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة(CEDAW/C/BHR/Q/3/Add. I المؤرخ في ٧ نوفمبر ٢٠١٣، الصفحات من ٢٤-٢٥).
١١٥-١٤٠	مواصلة اتخاذ خطوات حيوية لمنح الجنسية للأطفال من أمهات بحرينيات بنفس	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجال	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥ أعلاه.

	الطريقة المتبعة مع الأطفال من أباء بحرينيين كما هو موضح في اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل (اليابان)	غير بحرينيين بموجب الأمر الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	
١١٥-١٤١	سن قانون ينص على منح حقوق المواطنة للأطفال من أمهات بحرينيات وأباء غير بحرينيين (النرويج)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجال غير بحرينيين بموجب الأمر الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥ أعلاه.
١١٥-١٤٢	إكمال التعديل المقترح على قانون الجنسية الذي يضمن منح الجنسية البحرينية للأطفال	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجال	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥ أعلاه.

	من أمهات بحرينيات وآباء بحرينيين (السودان)	غير بحرينيين بموجب الأمر الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	
١١٥-١٤٣	التسريع بإجراء الإصلاحات المتعلقة بالتشريع الخاص بجنسية الأطفال من أمهات بحرينيات وآباء غير بحرينيين (الجزائر)	تحظى هذه التوصية بالدعم. تم منح الجنسية لعدد ٣٣٥ طفلا من أمهات بحرينيات متزوجات من رجال غير بحرينيين بموجب الأمر الملكي الصادر في ديسمبر ٢٠١١، والقانون رقم ٢٠٠٩/٣٥ الذي يعفي الأطفال من أمهات بحرينيات متزوجات من غير بحرينيين من رسوم الخدمات العامة والخدمات الصحية وخدمات التعليم والإقامة الدائمة.	لا تزال التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٥ أعلاه.
١١٥-١٤٤	مواصلة دعم الجهود والبرامج والمبادرات الرامية إلى توفير الحماية لجميع أفراد الأسرة	تحظى هذه التوصية بالدعم. تعمل وزارة التنمية الاجتماعية حاليا على تنفيذ برنامج متكامل وشامل بهدف	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. لقد عملت وزارة التنمية الاجتماعية على توفير الدعم التشريعي والمؤسسي والمالي والحماية لأفراد الفئات الضعيفة في المجتمع، وفي عام ٢٠١٣، دفعت مملكة البحرين ما يزيد عن ٢٥

	(المملكة العربية السعودية)	توفير الدعم للأسر محدودة الدخل المؤهلة، ويعتمد ذلك على نتائج الدراسة التي أجرتها الوزارة بالتعاون مع البنك الدولي، وهناك أيضا العديد من القوانين لضمان الحماية، وقد قامت البحرين بإصدار مجموعة كبيرة من قوانين الحماية الاجتماعية ومن بين هذه القوانين قانون الطفل وقانون المسنين وقانون تأهيل وتوظيف المعاقين.	مليون دولار أمريكي كبدل عجز لنحو ٨٨١١ شخصا وقد جاء ذلك بعد أن نص التشريع الصادر في عام ٢٠١١ على مضاعفة بدل العجز، ولا تزال الأسر محدودة الدخل تستفيد من العديد من البرامج التي تهدف إلى مساعدة أفرادها وتمكينهم. وفي ديسمبر ٢٠١٣، أصدر ملك البحرين توجيها يقضي ببناء ٤٠٠٠٠ وحدة سكنية اجتماعية، إضافة إلى أن وزارة الإسكان أطلقت في أكتوبر ٢٠١٣ برنامج للتمويل السكني الاجتماعي يدعم شراء المساكن من المطورين من القطاع الخاص. وفيما يتعلق بالفئات الأكثر ضعفا في المجتمع، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٩ (الأطفال) والتوصية ١١٥-٣٨ (الأشخاص المعاقين)؛ والتوصية ١١٥-٤٨ (المرأة) والتوصية ١١٥-٧٦ (العمال المغتربين).
١١٥-١٤٥	تنفيذ تعهد الدولة بإعادة بناء دور العبادة الخاصة بالشيعة التي هدّمت (النمسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. لقد بدأ العمل في إعادة بناء دور العبادة في مايو ٢٠١١، وذلك قبل تقرير لجنة تقصي الحقائق الذي صدر في نوفمبر ٢٠١١، وقد خصصت الحكومة ميزانية بمبلغ ٨ مليون دولار أمريكي لبناء ٣٠ دار عبادة في البلاد. وفي عام ٢٠١٣، عجلت الدولة من تاريخ إنجاز عملية إعادة بناء دور العبادة ليصبح في نهاية عام ٢٠١٤ بدلا من عام ٢٠١٨، وفي ديسمبر ٢٠١٣، تم نقل سلطة مراقبة عملية الإنشاء من الحكومة إلى إدارة الأوقاف الجعفرية وهي جهة عامة مستقلة مسئولة عن جميع دور العبادة الخاصة بالشيعة في البحرين. وحتى الآن، تم الانتهاء تماما من بناء ١٢ دار عبادة ولا يزال العمل جاريا في دور العبادة المتبقية، وهذا الرقم عبارة عن تحديث مأخوذ من الرقم المذكور في تقرير وحدة متابعة تنفيذ توصيات اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ١٤ – ١٦)،

			ويُرجى الرجوع إلى هذا المستند للحصول على المزيد من التفاصيل بشأن هذا الإصدار.
١١٥-١٤٦	الإفراج عن جميع السجناء السياسيين وجعل التشريعات الوطنية بالدولة تتوافق مع المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي يضمن حرية التعبير (فرنسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٩٨.
١١٥-١٤٧	يجب حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والسماح لهم بمزاولة عملهم بدون أي عوائق أو تخويف أو مضايقة (النرويج)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٣٤ و١١٥-٤٤ و١١٥-٥٦. يحمي القانون البحريني حرية الرأي والتعبير والتجمع (المواد ٢٣ و٢٨ من الدستور البحريني)، وكما هو موضح في مكان آخر في هذا التقرير الأولي، ويجري حاليا مراجعة القوانين المعني بحرية الرأي والتعبير وإصلاحها بهدف توفير المزيد من الحرية. لم ترتكب البحرين أي إساءة أو تخويف أو مضايقة لأي من ممثلي المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك منظمات مجتمع حقوق الإنسان، كما لم توجه النيابة العامة أي تهم ضد أي أشخاص لأسباب سياسية، فضلا عن أن النيابة العامة ووزارة الداخلية لم يتلقوا أي شكاوى من أي منظمات غير حكومية معنية بحقوق الإنسان تفيد تعرض أي من ممثليها في البحرين أو في أي مكان آخر للتخويف أو المضايقة.
١١٥-١٤٨	تعزيز الحق في حرية التعبير في قانون الصحافة الجديد والسماح كذلك لوسائل الإعلام	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بقانون الإعلام الجديد، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٩، وفيما يتعلق بوسائل الإعلام الأجنبية، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٥٦.

	الأجنبية بدخول الدولة وإصدار التقارير منها بحرية (النرويج)		
١١٥-١٤٩	إلغاء القيود المفروضة على حرية التعبير والتأكد من أنها تمتثل للمعايير الدولية وذلك فيما يتعلق بمسودة القانون المعني بالصحافة قيد الدراسة حاليا.	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تمت صياغة مسودة قانون الإعلام بمساعدة خبراء دوليين في هذا المجال، وقد تمت صياغة هذا القانون بمراعاة أحكام القانون الدولي بما في ذلك العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. وفي ٣٠ يونيو ٢٠١٣، تم إصدار القانون رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء الهيئة العليا للإعلام والاتصال، وتُعد هذه الهيئة هيئة مستقلة عن الهيئة التنفيذية، ويتمثل دورها في صياغة السياسات العامة بشأن المعلومات ووسائل الإعلام وضمان تنفيذها. كما تُعنى هذه الهيئة بتلقي الشكاوى المتعلقة بمحتوى وسائل الإعلام والاستخدام السياسي للراديو والتلفزيون خاصة خلال الحملات الانتخابية. وفي فبراير ٢٠١٤، وافق مجلس الوزراء على مسودة قانون الإعلام الجديد وأحاله إلى البرلمان، وبمجرد صدور هذا القانون، سوف يقدم هذا القانون الجديد وسائل حماية إضافية للصحفيين، وسوف يخضع الصحفيين للاختصاص القضائي للسلطة العليا فيما يتعلق بالانتهاكات المتعلقة بعملهم كما يمنحهم هذا القانون الحصانة التي تمكنهم من عدم الإفصاح عن مصادرهم. يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٤٣ – ٤٦) لمعرفة المزيد من التفاصيل عن قانون الإعلام.
١١٥-١٥٠	إزالة أي قيود أو عوائق أمام عمل الأشخاص والمؤسسات	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بدعم من البحرين. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٧.

	المشاركة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان (سويسرا)		
١١٥-١٥١	إلغاء أو تعديل قانون الصحافة لعام ٢٠٠٢ لإلغاء جميع القيود المفروضة على حرية الصحافة التي لا تتوافق مع الأحكام ذات الصلة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (النمسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٩.
١١٥-١٥٢	سن قانون تقدمي وثابت لحرية الإعلام (النمسا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٩.
١١٥-١٥٣	تعديل قانون العقوبات لإلغاء جميع العقوبات الخاصة بجرائم السب والقذف المزعومة وتعديل قانون الصحافة لجعل أحكامه تتوافق مع المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (كندا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بقانون العقوبات، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٥، وفيما يتعلق بشأن قانون الإعلام، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٩.
١١٥-١٥٤	جعل كل من قانون الصحافة	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	وقانون العقوبات يتوافقا مع المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (استونيا)		فيما يتعلق بقانون العقوبات، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٢٥، وفيما يتعلق بشأن قانون الإعلام، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٩.
١١٥-١٥٥	بذل كافة الجهود الممكنة للتخفيف من حدة الرقابة ومنح الجماعات المعارضة إمكانية إنشاء منافذ الإعلام الخاصة بهم (ألمانيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بقانون الإعلام، يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-١٤٩. وفيما يتعلق بقدرة المعارضة على الإنشاء منافذ إعلامية خاصة بها، فإن قطاع الإعلام في البحرين يتسم بالانفتاح ولا تمتلك الحكومة أي صحف خاصة بها حيث تنحصر جميع وسائل الإعلام المملوكة للدولة في التلفزيون والراديو، كما يمتلك القطاع الخاص منافذ إعلامية – وسائل الإعلام المطبوعة وقنوات تلفزيونية ومحطات إذاعية – وذلك بالإضافة إلى أن هناك منافذ إعلامية أجنبية من جميع الأنواع ومتعددة التوجهات السياسية تبث بحرية في الدولة، فضلا عن أن البحرين تسجل أعلى معدلات دخول على الإنترنت في المنطقة، كما أن بها عدد كبير للغاية من مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي، ومن ثم فإن هناك نقاش عام حيوي نسبيا في البحرين وغالبا ما يتضمن وجهات نظر قوية ونشيطة. كما تلتزم الحكومة بضمان الوصول العادل لوسائل الإعلام. ليست هناك قيود إلى حد كبير على الوصول إلى وسائل الإعلام، فهناك مجموعات تمثل توجهات سياسية واجتماعية متنوعة تنشر نشرات وصحف ولديها مواقع إلكترونية وتمتلك قنوات مرئية ونصية على شبكات التواصل الاجتماعي – بما في ذلك القنوات التي يوجد مقرها في البحرين وخارج البحرين – مع قدر ضئيل من المدخلات أو الرقابة الحكومية. إلا أن هناك مشكلة كبرى تتمثل في أن وسائل الإعلام غير الحكومية غالبا ما تبث محتوى

			متطرف وتحريضي وتستخدم أساليب مثيرة للفتن، يُرجى الرجوع إلى تقرير وحدة المتابعة التابعة للجنة تقصي الحقائق الصادر في فبراير ٢٠١٤ (الصفحات ٥٦ – ٥٧) لمعرفة المزيد من التفاصيل بشأن هذا التحدي. هناك إمكانية لوصول جميع الآراء إلى وسائل الإعلام المملوكة للدولة، فدائما ما تعبر البرامج التلفزيونية عن أحزان المواطنين ومطالبهم وتنتقد الحكومة، كما أن هناك برنامج تلفزيوني أسبوعي معني بالبرلمان يستضيف عدد كبير ومتنوع من أعضاء البرلمان الذين يمثلون جميع وجهات النظر، كما تبث التغطية التلفزيونية للحوار الوطني _ بحرية وبدون قيود – وجهات نظر جميع المشاركين مع الاستماع لجميع المشاركين.
١١٥–١٥٦	إزالة جميع القيود المفروضة على حركة الصحفيين الأجانب والمنظمات الدولية التي تدافع عن حقوق الإنسان (بلجيكا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بزيارات المنظمات غير الحكومية، ترحب مملكة البحرين بصورة روتينية بزيارات ممثلي المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك أولئك الذين يعملون في مجال حقوق الإنسان، وفي عام ٢٠١٢ فقط كان هناك نحو ٢٠ زيارة منفصلة قامت بها منظمات معنية بحقوق الإنسان، حيث قامت منظمة مشروع العدالة في الأوقات الانتقالية ومجلس بحوث العلوم الاجتماعية ومجموعة المحامين العرب ومنظمة حقوق الإنسان أولا ومنظمة هيومن رايتس ووتش ومنظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية وبالإضافة إلى ذلك تلقت البحرين زيارات واستفسارات مطولة من مفوضية حقوق الإنسان في عامي ٢٠١٣ و٢٠١٤. وفيما يتعلق بالصحفيين الأجانب، فإن الحقائق تتحدث عن نفسها فمن أصل ٨٠٠ طلب للحصول على تأشيرة صحفيين تلقتهم الدولة في عام ٢٠١٠، تم إصدار ٧٤٧ تأشيرة.
١١٥–١٥٧	إلغاء الأحكام القانونية التي	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	تقيد على نحو غير ملائم المظاهرات السلمية وإزالة القيود المفروضة على حرية التعبير الواردة في القانون ٣٢ لعام ٢٠٠٦، والسماح للمعارضة بقدر أكبر من الوصول للبرامج التلفزيونية والإذاعية ووسائل الإعلام المطبوعة (هولندا)		يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٥ و١١٥-٢٦ و١١٥-١٥٥.
١١٥-١٥٨	وقف كافة أشكال القمع والتخويف التي تُمارس ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمنظمات غير الحكومية (إسبانيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-١٤٧ و١١٥-١٥٦.
١١٥-١٥٩	الإفراج عن جميع الأشخاص المسجونين لممارستهم حقوقهم في حرية التعبير وإلغاء كافة التشريعات التي تجرم ممارسة هذا الحق (سويسرا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالإفراج عن الأشخاص المعتقلين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٩٨. وفيما يتعلق بإلغاء التشريع وتعديله، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٥.
١١٥-١٦٠	إعادة النظر في قانون تجمع	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم.

	العامة (٢٠٠٦/٣٢) بحيث تكون هناك إمكانية لإجراء المظاهرات السلمية على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (كوستاريكا)		يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٦.
١١٥-١٦١	احترام الحقوق المشروعة لجميع مواطني الدولة المتعلقة بحرية التجمع والتعبير عن الرأي والحفاظ على التزام الدولة بتحقيق إصلاح سياسي جوهري قائم على احترام الحقوق والتطلعات المشروعة لجميع مواطنيها (أستراليا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٥ و١١٥-٢٦ و١١٥-٤٠.
١١٥-١٦٢	إحراز المزيد من التقدم من أجل تحقيق إصلاح جوهري وملموس بما في ذلك تحقيق التقدم من خلال تنفيذ تقرير لجنة المتابعة بطريقة تضمن الشفافية وحرية التعبير	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصية ١١٥-٢٨.

	(اليابان)		
١١٥-١٦٣	اتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي (اليابان)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٢١ و١١٥-٢٥ و١١٥-٢٦.
١١٥-١٦٤	التعجيل قدر الإمكان باعتماد مسودة قانون العمل بما في ذلك القسم المتعلق بالعمال المنزليين (الإكوادور)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. في سبتمبر ٢٠١٢، تم إدخال قانون العمل الجديد حيز التنفيذ. ويوفر هذا القانون الجديد لأول مرة في الدولة الحماية القانونية للعمال المنزليين (بما في ذلك عمال الحدائق والسائقين والطباخين) وهو الأمر الذي لم تكن توفره القوانين السابقة، وسيتم الآن توظيف هؤلاء الموظفين وفق شروط تعاقدية واضحة تتوافق مع الشروط الخاصة بموظفي القطاع الخاص. كما ينص هذا القانون ولأول مرة على التحريم الصريح للممارسات التمييزية في التوظيف بجميع أنواعها، فلا يجوز لأصحاب العمل التمييز بين العمال في التوظيف أو الأجر أو الفصل من العمل على أساس النوع أو العرق أو اللغة أو الدين، كما لا يجوز للشركات فصل العمال بسبب مشاركتهم في أي نقابات عمالية أو بسبب تزوجهم أو بسبب حملهن بالنسبة للموظفات. كما تضمن هذا القانون وسائل حماية محسنة للعاملات ويشمل ذلك زيادة إعانة الأمومة وتحسين وسائل الحماية بمكان العمل المتعلقة بالأجور وساعات العمل والعمل الإضافي والإجازات وتوفير وسائل حماية أفضل للعاملين الذين لديهم أطفال وزيادة الحد الأدنى لسن العمل.

			وقد تضمنت المراجعة أيضا أحكام مفصلة بشأن المقايضة الجماعية وعناصر العدالة والإدارة المتعلقة بالعمل، وللتعجيل من حل النزاعات المتعلقة بالعمل، فإن القانون الجديد يفحص بعناية النظام القديم بتقديم إجراءات مدنية أكثر فعالية وأكثر فعالية من ناحية التكلفة، حيث ينص هذا القانون على إنشاء مكتب لإدارة الحالات في وزارة العدل والشؤون الإسلامية، ويترأس هذا المكتب قاضي من المحكمة المدنية العليا، ويتم حاليا رفع جميع القضايا المتعلقة بالعمل أمام هذا المكتب ويكون أمام القاضي شهرين يحاول خلالهما حل النزاع بصورة ودية، وفي حالة إخفاق القاضي في التوصل إلى حل ودي فإنه يقوم بإحالة القضية إلى المحكمة المدنية العليا التي تتولى الفصل في هذا النزاع خلال ٣٠ يوما وبعد ذلك يكون الحكم نهائيا ولا يجوز الطعن عليه إلا أمام محكمة النقض العليا (الاستغناء عن مستوى الاستئناف المباشر). ومن المزايا الإضافية التي يوفرها هذا القانون أنه ينص على أن أصحاب العمل مسؤولون عن تعويض الموظفين عن أي تأخر في دفع الرواتب الشهرية بنسبة ٦% في العام بالنسبة للأجور التي تتأخر لمدة ستة شهور أو أقل، ويتم زيادة هذا المعدل بنسبة ١% لكل شهر تأخير بعد ذلك بعد أقصى ١٢% في السنة. كما يتعرض أصحاب العمل لغرامات أكبر في حالة عدم امتثالهم للقانون وقد تتضمن هذه العقوبات غرامات مالية و/أو السجن.
١١٥-١٦٥	مواصلة الدولة بذل كافة الجهود اللازمة للتأكد من الفحص والمراقبة المستمرين لظروف سكن العمال (ماليزيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. تُعنى مديرية علاقات العمل وإدارة الفحص بوزارة العمل بالتأكد من أن أحوال العمال الأجانب تتوافق تماما مع القانون البحريني. ويتم بصورة منتظمة تنفيذ حملات إعلامية للتوعية بحقوق العمال وواجباتهم بلغات مختلفة

			منها اللغة الإنجليزية والهندية والبنغالية ولغة الأوردو والفلبينية والإندونيسية والتايلاندية والسيلانية والتركية. وفي عام ٢٠١٣، نفذت وزارة العمل نحو ٧٤ زيارة فحص لأماكن الإقامة التي يستخدمها ١١٠٦٠ عاملا لضمان تنفيذ لوائح الصحة والسلامة. وفي عام ٢٠١٣ أيضا، وفي إطار قانون العمل الجديد، أصدرت وزارة العمل عدد من القرارات التي تغطي بصورة شاملة سلامة المرافق الخاصة بالعمال (القرار رقم ٣ بشأن ساعات العمل والقرار رقم ٦ بشأن الحماية من أخطار الحرائق والقرار رقم ٨ بشأن السلامة المهنية والقرار رقم ١٢ بشأن الإبلاغ عن الإصابات وحالات الوفاة والقرار رقم ٣١ بشأن الوقاية من أخطار الكهرباء).
١١٥-١٦٦	زيادة الجهود الرامية إلى تعزيز برامج التعليم العام وبرامج التوعية والتدريب على اكتساب المهارات وخاصة تلك الجهود الرامية إلى زيادة التوعية بشأن حقوق الإنسان في البحرين (ماليزيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بمناهج التعليم، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٢. وفيما يتعلق ببرامج التوعية بشأن حقوق الإنسان الخاصة بالأطفال والأشخاص المعاقين، يُرجى الرجوع إلى الردود على التوصيات ١١٥-٣٧ و١١٥-٣٨.
١١٥-١٦٧	تعزيز التعليم والتوعية بحقوق الإنسان على المستوى الوطني (السنغال)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بمناهج التعليم، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٢ أعلاه. تعقد المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان محاضرات وبرامج تدريب منتظمة في إطار التزامها بتعزيز التوعية بحقوق الإنسان على المستوى الوطني كما قامت المؤسسة أيضا بوضع

			استراتيجية وخطة عمل لأنشطتها في الفترة من عام ٢٠١٣ حتى عام ٢٠١٦. يُرجى الرجوع إلى التوصية ١١٥-٣٤ أعلاه. وفيما يتعلق بزيارة الفريق الفني من مكتب مفوضية حقوق الإنسان، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٥٧. وقد تم عقد دورة تدريبية بشأن القانون الإنساني الدولي للمحامين الجدد في أبريل ٢٠١٤ بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
١١٥-١٦٨	إعادة النظر في التشريعات الوطنية ووضع برامج للتوعية والتدريب من أجل القضاء على التمييز القانوني والفعلي ضد الأولاد والبنات المعاقين وكذلك فيما يتعلق بالأطفال الذين يعيشون في المناطق الأكثر فقرا في الدولة (أوروغواي)	تحظى هذه التوصية بالدعم. بعد التصديق على عهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق المعاقين في عام ٢٠١١، دخلت خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للمعاقين حيز التنفيذ، وقد صدر قانون الطفل وفقا لعهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق الطفل.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالأطفال المعاقين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٨. وفيما يتعلق بالأطفال محدودي الدخل، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-١٤٤.
١١٥-١٦٩	مواصلة بذل الجهود والإجراءات اللازمة لتوفير فرص تعليم مناسبة للمعاقين (الإكوادور)	تحظى هذه التوصية بالدعم. بعد التصديق على عهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق المعاقين في عام ٢٠١١، دخلت خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للمعاقين حيز	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالأطفال المعاقين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٨.

		التنفيذ، وقد صدر قانون الطفل وفقا لعهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق الطفل.	
١١٥-١٧٠	مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان وصول المعاقين للتعليم المناسب (الإمارات العربية المتحدة)	تحظى هذه التوصية بالدعم. بعد التصديق على عهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق المعاقين في عام ٢٠١١، دخلت خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للمعاقين حيز التنفيذ، وقد صدر قانون الطفل وفقا لعهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق الطفل.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالأطفال المعاقين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٨ أعلاه.
١١٥-١٧١	ضرورة التحقق من الجهود بإمعان لتوفير فرص تعليم مناسبة للمعاقين (اليمن)	تحظى هذه التوصية بالدعم. بعد التصديق على عهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق المعاقين في عام ٢٠١١، دخلت خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للمعاقين حيز التنفيذ، وقد صدر قانون الطفل وفقا لعهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق الطفل، وهو ما يضمن حقوق الأطفال المعاقين في الحصول على التعليم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالأطفال المعاقين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٨.
١١٥-١٧٢	توفير فرص تعليم كافية للمعاقين (المملكة العربية	تحظى هذه التوصية بالدعم. بعد التصديق على عهد الأمم المتحدة	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. فيما يتعلق بالأطفال المعاقين، يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٣٨.

	السعودية)	الخاص بحقوق المعاقين في عام ٢٠١١، دخلت خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للمعاقين حيز التنفيذ، وقد صدر قانون الطفل وفقا لعهد الأمم المتحدة الخاص بحقوق الطفل، وهو ما يضمن حقوق الأطفال المعاقين في الحصول على التعليم.	
١١٥-١٧٣	زيادة الجهود الرامية إلى تشجيع وحماية العمال المهاجرين (إندونيسيا)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧٦.
١١٥-١٧٤	مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان توفير قدر أكبر وأشمل من الحماية للعمال الأجانب (الجزائر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧٦.
١١٥-١٧٥	تنفيذ التدابير الإجرائية والتشريعية لحماية العمال المهاجرين في الدولة إلى أقصى حد ممكن (مصر)	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧٦.
١١٥-١٧٦	تكثيف الجهود والتدابير الرامية إلى تعزيز وتوسيع نطاق	تحظى هذه التوصية بالدعم.	لا تزال هذه التوصية تحظى بالدعم. يُرجى الرجوع إلى الرد على التوصية ١١٥-٧٦.

	الحماية للعمال المهاجرين في البحرين (لبنان)		